

1881

مسکوکات مرستی لیبائی

جدید
شمس
رسالة

موردیك مطبعه سنه ۱۳۲۵

۲۳۱۹۵۷

۱۳۲۵



امیداری
کتابخانه
۸۴، ۷۷

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل من العقل نوراً والصور
الاول والثاني نفس التصور والتصديق
منه قال اولاً التصور والتصديق
منه قال اولاً التصور والتصديق
منه قال اولاً التصور والتصديق

وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بديع نظام الوجود وأختر ما هيأت الاشياء
بمقتضى الوجود وأنشأ بقدرتها أنواع الجواهر العقلية
وأفاض برحمته حركات الاجرام الفلكية والصلوة على ذوات
الانفس القدسية المنزهة عن الكدورات الانسية خصوصاً
على محمد صاحب الايات والخيرات وعلى اله التامعين بالحق والبينات
وبعد فهذا كتاب في المنطق سميته بالرسالة الشمسية في القواعد
المنطقية ورتبته على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة اما المقدمة
ففيها بحثان الاول في ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه العلم اما
تصور فقط وهو حصول صورة الشيء في العقل او تصور معجم
وهو اسناد امر الى آخر ايجاباً او سلباً ويقال لا يجوز تصديق وليس

وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل

وليس الكلد من كل منهما يديهما والا لما جعلنا شيئاً ولا نظيراً
والدار او تسلسل بل البعض من كل منهما يديهما والبعض الآخر
النظري يحصل بالفكر وهو ترتيباً مور معلومة للتأدي الى الجمول وذلك
الترتيب ليس بصواب دائماً بل المناقضة بعض العقلاء بعضاً في مقتضى
افكارهم بل الانسان الواحد تناقض نفسه في وقتين مستحاجة
الى قانون يفيد معرفة طريق التساب للنظر بين من الضم ورياً
والإحاطة بالصحيح والفايد من الفكر الواقع فيها وهو المنطوق
ورسموه بأنه الآ قانونية تعميم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر
ليس كله يديهما والا لاستغنى عن تعليمه ولا نظيراً ولا داراً او تسلسل
بل بعضه يديهما وبعضه نظري يستعاد منه الثاني في موضوع
المنطق موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه التي تلحقها لما هو
هو أي لذاته أو لشيء أو لغيره فموضوع المنطق المعلومات
لتصورته والتصديقية لأن المنطق يبحث عنها من حيث أنها توصل
التصور بجمول او تصديق جمول ومن حيث يتوقف عليها التوصل
والتصور كونهما كلية وجبرية وذاتية وعرضية وجنسية وفضلاً

وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل

وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل
وهي من جملة ما يقع في العقل

قَالَ فِيهِ تَقْدِيمُ الْأَوَّلِ (أ) أَي
 قَدْ تَقَدَّمَ التَّصَوُّرُ عَلَى الْوَضْعِ
 فَجِيءَ تَقْدِيمُ التَّصَوُّرِ عَلَى الْوَضْعِ
 بِطَبَعِ وَأَمَّا الطَّبَعُ فَهُوَ
 مِمَّا يَنْشَأُ مِنْهُ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ
 عَلَى أَحَدِهِمَا عَلَى الْوَضْعِ
 قَالَ دَلَالَةُ اللَّفْظِ (أ) أَي
 تَنْصَوِّرُ التَّحْكِيمَ عَلَيْهِ وَهُوَ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ

وَخَاصَّةً وَمِنْ حَيْثُ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا الْمَوْصِلُ إِلَى التَّصْدِيقِ أَمَا تَوَقُّفًا
 قَرِيبًا كَوْنَهَا قَضِيَّةً وَعَكْسُ قَضِيَّةٍ وَنَقِيضُ قَضِيَّةٍ وَأَمَا تَوَقُّفًا
 بَعِيدًا كَوْنَهَا مَوْضُوعَاتٍ وَفَحُولًا وَقَدْ جَرَى الْعَادَةُ
 بِأَنْ يُسَمَّى الْمَوْصِلُ إِلَى التَّصَوُّرِ قَوْلًا مُتَّارِحًا وَالْمَوْصِلُ إِلَى التَّصْدِيقِ
 حُجَّةً وَيَجِبُ تَقْدِيمُ الْأَوَّلِ عَلَى الثَّانِي وَضِعًا لِتَقَدُّمِ التَّصَوُّرِ
 عَلَى التَّصْدِيقِ طَبَعًا لِأَنَّ كُلَّ تَصْدِيقٍ لَا يَدْفَعُهُ مِنْ تَصَوُّرِ الْحُكْمِ
 عَلَيْهِ أَمَا بَدَانَةٌ أَوْ بِأَمْرٍ صَادِقٍ عَلَيْهِ وَالْمُحْكَمُ بِهِ كَذَلِكَ
 وَالْحُكْمُ لِامْتِنَاعِ الْحُكْمِ مِنْ حَيْثُ أَحَدُهُمَا الْأَمْرُ وَأَمَا الْمَقَالَاتُ
 فَثَلَاثُ الْمَقَالَةِ الْأُولَى فِي الْمَفْرَدَاتِ وَفِيهَا أَرْبَعَةُ فُصُولٍ
 الْفَصْلُ الْأَوَّلُ فِي الْأَلْفَاظِ دَلَالَةِ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى بِتَوْسِطِ الْوَضْعِ
 لَهُ مِطَابَقَةٌ كَدَلَالَةِ الْإِنْسَانِ عَلَى الْحَيَّوَانِ النَّاطِقِ وَبِتَوْسِطِهِ
 لِمَا دَخَلَ فِيهِ نَضْمٌ كَدَلَالَتِهِ عَلَى الْحَيَّوَانِ أَوْ النَّاطِقِ وَبِتَوْسِطِهِ
 لِمَا خَرَجَ عَنْهُ الْإِتْرَامُ كَدَلَالَتِهِ عَلَى قَابِلِ الْعِلْمِ وَصِنْعَةِ الْكِتَابَةِ
 وَبِشَرْطِ فِي الدَّلَالَةِ الْإِتْرَامِيَّةِ كَوْنِ الْأَمْرِ الْخَارِجِ بِحَالَةٍ يَلْزَمُ
 مِنْ تَصَوُّرِ الْمَعْنَى تَصَوُّرَهُ وَالْإِتْرَامُ فَرْعٌ مِنَ اللَّفْظِ وَلَا يَشْتَرِطُ

قَالَ فِيهِ تَقْدِيمُ الْأَوَّلِ (أ) أَي
 قَدْ تَقَدَّمَ التَّصَوُّرُ عَلَى الْوَضْعِ
 فَجِيءَ تَقْدِيمُ التَّصَوُّرِ عَلَى الْوَضْعِ
 بِطَبَعِ وَأَمَّا الطَّبَعُ فَهُوَ
 مِمَّا يَنْشَأُ مِنْهُ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ
 عَلَى أَحَدِهِمَا عَلَى الْوَضْعِ
 قَالَ دَلَالَةُ اللَّفْظِ (أ) أَي
 تَنْصَوِّرُ التَّحْكِيمَ عَلَيْهِ وَهُوَ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ

قَالَ فِيهِ تَقْدِيمُ الْأَوَّلِ (أ) أَي
 قَدْ تَقَدَّمَ التَّصَوُّرُ عَلَى الْوَضْعِ
 فَجِيءَ تَقْدِيمُ التَّصَوُّرِ عَلَى الْوَضْعِ
 بِطَبَعِ وَأَمَّا الطَّبَعُ فَهُوَ
 مِمَّا يَنْشَأُ مِنْهُ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ
 عَلَى أَحَدِهِمَا عَلَى الْوَضْعِ
 قَالَ دَلَالَةُ اللَّفْظِ (أ) أَي
 تَنْصَوِّرُ التَّحْكِيمَ عَلَيْهِ وَهُوَ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ

وَلَا يَشْتَرِطُ فِيهَا كَوْنُهُ بِحَالَةٍ يَلْزَمُ مِنْ تَحَقُّقِ الْمَعْنَى فِي الْخَارِجِ حَقَّقَهُ
 فِيهِ كَدَلَالَةُ لَفْظِ الْعَمَى عَلَى الْبَصْرِ مَعَ عَدَمِ الْمَلْزَمَةِ بَيْنَهُمَا
 فِي الْخَارِجِ وَالْمِطَابَقَةُ لِاسْتِدْرَامِ الْمُضْمِنِ كَمَا فِي الْبَسَائِطِ وَأَمَا
 اسْتِدْرَامُهَا إِلَّا لِإِتْرَامِ فَغَيْرِ مُتَقِينٍ لِأَنَّ وَجُودَ الْأَزْمِ الذَّهْنِيِّ
 لِكُلِّ مَا هِيَ يَلْزَمُ مِنْ تَصَوُّرِهَا تَصَوُّرَهُ غَيْرَ مَعْلُومٍ وَمَا قِيلَ
 أَنَّ تَصَوُّرَ كُلِّ مَا هِيَ يَسْتَلْزِمُ تَصَوُّرَ أَنَّهَا لَيْسَتْ غَيْرَهَا فَمِنْ مَوْضِعٍ
 وَمِنْ هَذَا تَبَيَّنَ عَدَمُ اسْتِدْرَامِ الْمُضْمِنِ الْإِتْرَامِ وَأَمَا جِهًا فَلَا يُوْجَدُ
 الْأَمْعُ الْمِطَابَقَةُ لِاسْتِحَالَةِ وَجُودِ النَّاتِجِ مِنْ حَيْثُ لَا يَتَّبَعُ بِدُونِ
 الْمَتَّبِعِ وَالِدَالُ بِالْمِطَابَقَةِ أَنْ قَصِدَ بِحَيْثُ مِنْهُ الدَّلَالَةُ عَلَى جُزْءٍ
 مَعْنَاهُ فَهُوَ الْمَرْكَبُ كَمَا فِي الْجَمَادِ وَالْإِفْهَامُ الْمَفْرَدُ وَهُوَ
 أَنْ لَا يُصَلِّحَ لِأَنَّ يَجْبُرُهُ وَحْدَهُ فَهُوَ الْأَدَاةُ كَمَا فِي الْوَلَا وَأَنْ يُصَلِّحَ
 لِذَلِكَ فَإِنْ دَلَّ بِسَمِيَّتِهِ عَلَى زَمَانٍ مُعَيَّنٍ مِنَ الْأَزْمَةِ الْثَلَاثَةِ فَهُوَ
 الْكَلِمَةُ وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ فَهُوَ الْاسْمُ وَحَيْثُ مَا أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ وَاحِدًا
 أَوْ كَثِيرًا فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فَانْ تَشْتَرِطُ ذَلِكَ الْمَعْنَى بِسَمِيَّتِهِ عِلْمًا
 وَالْأَفْهَامُ أَنْ اسْتَمْتِ أَفْرَادَهُ الذَّهْنِيَّةِ وَالْخَارِجِيَّةِ فِيهِ

قَالَ فِيهِ تَقْدِيمُ الْأَوَّلِ (أ) أَي
 قَدْ تَقَدَّمَ التَّصَوُّرُ عَلَى الْوَضْعِ
 فَجِيءَ تَقْدِيمُ التَّصَوُّرِ عَلَى الْوَضْعِ
 بِطَبَعِ وَأَمَّا الطَّبَعُ فَهُوَ
 مِمَّا يَنْشَأُ مِنْهُ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ
 عَلَى أَحَدِهِمَا عَلَى الْوَضْعِ
 قَالَ دَلَالَةُ اللَّفْظِ (أ) أَي
 تَنْصَوِّرُ التَّحْكِيمَ عَلَيْهِ وَهُوَ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ
 مَعْنَى الْوَضْعِ الْوَضْعِيَّةِ

على قول الفصل الثاني في المعاني
 المفردة (أي في تصور مفرداتها
 ونفسيها والمذخور في الفصل
 الثالث احوال المعاني المفردة
 فانها احوال الكلي

على قول كلابية (فانها في اصل
 اللغة ككل ما يربط على الارض ثم نقله
 الى زوات القوائم الاربعة
 من الخيل والبغال والحمير
 على قول كالصلاة والصلوة
 على نقله من الشرع الى الاعمال
 على قول والاسماء المخصوصة
 على قول والاسماء المخصوصة
 مع الزيادة والشرح وان كان
 الى ما يستعمل في اللفظ
 دا خلا فيه الا انه يخرج من اللفظ
 على ما يستعمل في اللفظ
 على قول وهو الذي لا يخرج من اللفظ
 على قول وهو الذي لا يخرج من اللفظ
 على قول وهو الذي لا يخرج من اللفظ

كالانسان والشمس ومشيئته كان كان حصوله في البعض
 اولى واقدم واشد من الآخر كالوجود بالنسبة الى الواجب
 والتمكين وان كان الثاني فان كان وضعه لتلك المعاني على السوية
 فهو المشترك كالعين وان لم يكن كذلك بل وضع لاحدهما اولاً
 ثم نقل الى الثاني وحينئذ ان ترك موضوعه الاول يسمى
 منقولاً عرفياً ان كان الناقل هو العرف العام كالدابة وشرعياً
 ان كان الناقل هو الشرع كالصلاة والصوم واصطلاحياً
 ان كان الناقل هو العرف الخاص كاصطلاحات التجارة
 والنظار وغيرهما وان لم يترك موضوعه الاول يسمى بالنسبة
 اليه حقيقة وبالنسبة الى النقول اليه مجازاً كالاسد
 بالنسبة الى الحيوان المقترس والرجل الشجاع وكل لفظ فهو
 بالنسبة الى لفظ آخر مرادف له ان توافقا في المعنى ومباين له
 ان اختلفا فيه واما المركب فهو اما يام وهو الذي يصح التكلف
 عليه واما غير تام وهو بخلافه والتام ان احتمل الصدق والكذب
 فهو الخبر وان لم يحتمل فهو الاشياء فان دل على فعله دلالة

وتمامه قوله ان يخرج من اللفظ
 على قول وهو الذي لا يخرج من اللفظ
 على قول وهو الذي لا يخرج من اللفظ
 على قول وهو الذي لا يخرج من اللفظ
 على قول وهو الذي لا يخرج من اللفظ
 على قول وهو الذي لا يخرج من اللفظ

على قول الفصل الثاني في المعاني
 المفردة (أي في تصور مفرداتها
 ونفسيها والمذخور في الفصل
 الثالث احوال المعاني المفردة
 فانها احوال الكلي

دلالة اولية اى وضعيه فهو مع الاستعلاء امر كقولنا
 اضربناك ومع الخضوع سؤال ودعاء ومع التساوي
 التماس وان لم يدل فهو التنبية ويندج فيه التمني والترجي
 والقسم والنداء واما غير التام فهو اما تقيدى كالحوان
 الناطق واما غير تقيدى كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة
 الفصل الثاني في المعاني المفردة كل مفهوم فهو جزئي حقيقي
 ان منع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه وكل ان لم يمنع
 واللفظ البدال عليهما يسمى جزئياً وكلياً بالعرض والكلي اما
 ان يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات او ذوا خلا فيها
 او خارجاً عنها والاول هو النوع الحقيقي سواء كان متعدد
 الاشخاص وهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة
 والخصوصية معاً كالانسان او غير متعدد الاشخاص فهو
 المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة كالشمس
 فهو اذن كلي مقول على واحد فقط او على كثيرين متيقنين بالحقاق
 في جواب ما هو وان كان الثاني فان كان تمام الجزئ المشترك بينها

على قول الفصل الثاني في المعاني
 المفردة (أي في تصور مفرداتها
 ونفسيها والمذخور في الفصل
 الثالث احوال المعاني المفردة
 فانها احوال الكلي

والمطاردة والمشتري والبيع
 كالشمس والقمر والزهرة والزهرة
 حقيقتا واحدا بل يسميان
 واحدا من الالزام والمفارقة بالفراد
 على قال والا اي وان لم يتفكر كل
 ليم خراسان لا جاس ايضا
 واحدة (اي خارج عن صناعة
 على قال ان اخص بالفراد حقيقة

كالشيب والشباب وكل واحد من الالزام والمفارقة ان اخص
 بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك والافهوه
 العرض العام كالدائي ويسمى الخاصة بانها كلية مقولة على ما
 تحت حقيقة واحدة فقط قولاً عرضياً والعرض العام بانه
 كلي مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولاً عرضياً
 فالكليات اذن خمسة نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض
 عام
الفصل الثالث في مباحث الكلي والجزئي وهي خمسة
 الاول الكلي قد يكون متمتع الوجود في الخارج لانفس مفهوم
 اللفظ كشرى الباري عز اسمه وقد يكون متمكن الوجود لكن
 لا يوجد كالعنفاء وقد يكون الوجود منه واحداً فقط مع امتناع
 غيره كالباري تعالى او مع امكانه كالشمس وقد يكون الوجود
 منه كثيراً اما متناهياً كالكوكبات السبعة السيارة او غير متناه
 كالنفوس الناطقة الثاني اذا قلنا للحيوان مثلاً انه كلي فهناك
 امور ثلاثة الحيوان من حيث هو وهو كونه كلياً والمركب منهما
 والاول يسمى كلياً طبيعياً والثاني كلياً منطقياً والثالث كلياً

على قال والنظر فيها خارج عن
 المنطق (اي خارج عن صناعة
 نقضاً لان المنطق لا يبحث عن الوجود
 على قال والا اي وان لم يتفكر كل
 اي صدق احد المتساويين متساويين
 على صدق احد المتساويين متساويين
 شرح في بيان النسبة بين تقضي
 العموم والخصوص المطلق
 كل ما يصدق عليه تقضي الاخص
 على تقضي الاخص على كل ما يصدق
 عليه تقضي الاخص

كلياً عقلياً والكلي الطبيعي موجود في الخارج لا يخرج من هذا
 الحيوان الموجود في الخارج وجزء الموجود موجود واما الكليان
 الاخيران ففي وجودهما في الخارج خلاف والنظر فيهما خارج
 عن المنطق الثالث الكليان متساويان ان صدق كل واحد
 منهما على كل ما يصدق عليه الاخر كالانسان والناطق بينهما
 عموم وخصوص مطلق ان صدق احداهما على كل ما يصدق عليه
 الاخر من غير عكس كالحيوان والانسان بينهما عموم وخصوص
 من وجه ان صدق كل واحد منهما على بعض ما يصدق عليه
 الاخر فقط كالحيوان والابيض ومتساويان ان لم يصدق
 شئ منهما على شئ مما يصدق عليه الاخر كالانسان والفرس
 وتقيض المتساويين متساويان والا لصدق احدهما
 على ما كذب عليه الاخر فصدق احد المتساويين على ما
 يكذب عليه الاخر وهو محال وتقيض الاعم من الشئ مطلقاً
 اخص من تقيض الاخص مطلقاً لصدق تقيض الاخص
 على كل ما يصدق عليه تقيض الاعم من غير عكس اما الاول

على تقضي الاخص على كل ما يصدق
 عليه تقضي الاخص

قال لا ذلك ان لم يصدق
 نقض الاخص على كل ما يصدق عليه
 نقض الاعم
 قال ذلك اي صدق عين
 الاخص يصدق عليه نقض الاعم
 نقض الاخص على بعض ما يصدق عليه نقض
 الاعم
 نقض الاخص على كل ما يصدق عليه نقض
 الاعم
 نقض الاخص على كل ما يصدق عليه نقض
 الاعم

نقض الاخص على كل ما يصدق عليه نقض
 الاعم
 نقض الاخص على كل ما يصدق عليه نقض
 الاعم
 نقض الاخص على كل ما يصدق عليه نقض
 الاعم

فلا يصدق على ذلك لصدق عين الاخص على بعض ما يصدق عليه
 نقض الاعم وذلك مستلزم لصدق الاخص بدون الاعم
 وهو محال واما الثاني فلا يصدق على ذلك لصدق نقض الاعم
 على كل ما يصدق عليه نقض الاخص وذلك مستلزم
 لصدق الاخص على كل ما يصدق عليه الاعم وهو محال
 والاعم من شئ من وجه ليس بين نقضيهما عموم اصلا
 لتحقيق مثل هذا الممور بين عين الاعم مطلقا ونقض الاخص
 مع التباين الكلي بين نقضيهما مطلقا وعين الاخص
 ونقضيهما التباين متباينين جزئيا لامتنان لم يصدقوا اصلا
 معا على شئ كاللاوجود واللاعدم كان بينهما تباين كلي وان صدقا
 معا كاللاانسان واللافوس كان بينهما تباين جزئي ضرورة صدق
 احد المتباينين مع نقض الاخر فقط فالتباين الجزئي لازم
 جزئيا الرابع الجزئي كما يقال على المعنى المذكور اليميني الحقيقي
 فكذلك يقال على كل اخص تحت الاعم ويسمى الجزئي الاضافي
 وهو اعم من الاول لان كل جزئي حقيقي فهو جزئي اضافي دون

١٣
 نقض الاخص على ما ذكرناه
 نقض الاخص على ما ذكرناه
 نقض الاخص على ما ذكرناه

دون العكس اما الاول فلا يندرج كل شخص تحت الماهية
 الكلية المبررات عن الشخصيات واما الثاني فيجوز كون الجزئي
 الاضافي كلياً وامتناع كون الجزئي الحقيقي كذلك الخامس
 النوع كما يقال على ما ذكرناه ويقال له النوع الحقيقي فكذلك
 يقال على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب
 ما هو قول اولنا ويسمى النوع الاضافي ومراتبه اربع لانه اما
 ان يكون اعم الانواع وهو النوع العالي كالجسم او اخصها وهو
 النوع السافل كالانسان ويسمى نوع الانواع اعم من السافل
 واخص من العالي وهو النوع المتوسط كالحوان والجسم التام
 او مابين الكلي وهو النوع المفرد كالعقل ان قلنا ان الجوهر
 جنس له ومراتب الاجناس ايضا هذه الاربع لكن العالي
 كالجوهر في مراتب الاجناس يسمى جنس الاجناس لا الشافل
 كالحوان ومثال المتوسط فيها الجسم التام والجسم والجنس
 المفرد كالعقل ان قلنا ان الجوهر ليس بجنس له والنوع الاضافي
 موجود بدون الحقيقي كالانواع المتوسطة والحقيقي موجود

نقض الاخص على كل ما يصدق عليه نقض
 الاعم
 نقض الاخص على كل ما يصدق عليه نقض
 الاعم

نقض الاخص على كل ما يصدق عليه نقض
 الاعم
 نقض الاخص على كل ما يصدق عليه نقض
 الاعم

قال لا يعجز (أي لا يعجز) أي لا يعجز
 ان يكون العرف اعم من نفس الماهية
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية
 قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية
 قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية
 قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية

يدون الاضافي كالحقايق البسيطة فليس بينهما عموم وخصوص
 مطلق بل كل منهما اعم من الآخر لصدقهما على النوع السافل
 وجزء القول في جواب ما هو ان كان مذكورا بالمطابقة يسمى
 واقعا في طريق ما هو كالحوان والتايطق بالنسبة الى الحيوان الناطق
 القول في جواب السؤال بما هو عن الانسان وان كان مذكورا
 بالتضمن يسمى داخل في جواب ما هو كالجسم او النامي والحيوان
 او المتحرك بالارادة الدال عليها الحيوان بالتضمن والجنس العالي
 جاز ان يكون له فصل بقومه لجواز تركيبه من امرين متساويين
 او امور متساوية ويجب ان يكون له فصل بقسمه والنوع
 السافل يجب ان يكون له فصل بقومه ويمتنع ان يكون له
 فصل بقسمه والتوسطات يجب ان يكون لها فصول بقومها
 وفصول قسمتها وكل فصل بقوم العالي فهو بقوم السافل
 من غير عكس كل وكل فصل يقسم السافل فهو يقسم العالي
 من غير عكس كل: الفصل الرابع في التعريفات العرفية للشيء
 هو الذي يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء او امتيانه عن

قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية
 قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية
 قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية
 قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية
 قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية

عن كل ما عداه وهو لا يجوز ان يكون نفس الماهية لان العرف
 معلوم قبل العرف والشيء لا يعلم قبل نفسه ولا اعم لقصوره
 عن افادة التعريف ولا اخص لكونه اخص وهو متساو
 لها في العموم والخصوص ويسمى حدا تاما ان كان بالجنس
 والفصل القريبين وناقصا ان كان بالفصل القريب وحده
 اوفيه وبالجنس البعيد ورسمنا تاما ان كان بالجنس القريب
 والخاصة ورسمنا ناقصا ان كان بالخاصة وحدها او بهما
 وبالجنس البعيد ويجب الاحتراز عن تعريف الشيء بما يساويه
 في المعرفة والجمالية كتعريف الحركة بما ليس يكون والزوج
 بما ليس يعرفه وعن تعريف الشيء بما لا يعرفه الا بسواء كان
 مرتبة واحدة كما يقال الكيفية ما بها يقع التشابه ثم يقال
 التشابه اتفاق في الكيفية او غير ذلك كما يقال الاثنان زوج
 اول ثم يقال الزوج هو التقسيم متساويين ثم يقال المتساويان
 هما الشيئان اللذان لا يفضل احدهما على الآخر ثم يقال الشيئان
 هما الاثنان ويجب ان يمتد عن استعمال اللفاظ عربية وحشية

قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية
 قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية
 قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية
 قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية
 قال ولا يخفى (أي ولا يخفى)
 ان يكون العرف اخص من نفس
 الماهية

قوله قال في بعض اللغات (المعنى) اي في بيان القضية
بشهادة القرآن والادلة عليها وما حذفتها
والاخر ان المراد العجز عن التعمير اي
ان المراد العجز عن التعمير اي
قوله قال في بعض اللغات (المعنى) اي في بيان القضية
بشهادة القرآن والادلة عليها وما حذفتها
والاخر ان المراد العجز عن التعمير اي
ان المراد العجز عن التعمير اي

غير ظاهرة الدلالة بالقياس الى السامع لكونه مفعولا للعرض
المقالة الثانية في القضايا واحكامها وفيها مقدمة وثلاثة
فصول اما المقدمة في تعريف القضية واقسامها الاولية
القضية قول يصح ان يقال لغيره انه صادق فيه او كاذب
فيه وهي جملة ان اختلفت بطرفيها الى مفردين كقولنا زيد
هو عالم وزيد ليس هو بعالم وشرطية ان لم تخل والشرطية
لما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها
على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ان كان هذا انسانا
فهو حيوان وليس ان كان هذا انسانا فهو جماد واما مفصلة
وهي التي يحكم فيها بالتساوي بين القضيتين في الصدق والكذب
معا وفي احدهما فقط او بغيره كقولنا اما ان يكون هذا العبد
زوجا او فردا وليس اما ان يكون هذا الانسان كاتباً او اسود
الفصل الاول في الجملة وفيه اربعة مباحث البحث الاول
في اجزائها واقسامها والجملة انما تحقق باجزاء ثلثة محمولة
ويسمى موضوعا ومحكوم به ويسمى محمولا ونسبة بينهما

قوله قال في بعض اللغات (المعنى) اي في بيان القضية
بشهادة القرآن والادلة عليها وما حذفتها
والاخر ان المراد العجز عن التعمير اي
ان المراد العجز عن التعمير اي

قوله قال في بعض اللغات (المعنى) اي في بيان القضية
بشهادة القرآن والادلة عليها وما حذفتها
والاخر ان المراد العجز عن التعمير اي
ان المراد العجز عن التعمير اي

قوله قال في بعض اللغات (المعنى) اي في بيان القضية
بشهادة القرآن والادلة عليها وما حذفتها
والاخر ان المراد العجز عن التعمير اي
ان المراد العجز عن التعمير اي

بينها يرتبط المحمول بالموضوع ويسمى اللفظ الدال عليها رابطة
كقولي قولنا زيد هو عالم ويسمى القضية حينئذ ثلثة وقد حذفت
الرابطة في بعض اللغات لشعور الذهن بمعناها ويسمى القضية
حينئذ ثنائية وهذه النسبة ان كانت نسبية بها يصح ان يقال
ان الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا الانسان حيوان
وان كانت نسبية بها يصح ان يقال ان الموضوع ليس محمول
فالقضية سالبة كقولنا الانسان ليس بحيوان وموضوع الجملة
ان كان شخصا معينا سميت خصوصية وشخصية وان كان
كليا فان بين فيها كية افراد ما صدق عليه الحكم ويسمى
اللفظ الدال عليها سورا سميت حضوره ومسوره وهي اربع
لانه ان بين فيها ان الحكم على كل الافراد فهي الكلية اما موجبة
وسورها كل كقولنا كل نار حارة واما سالبة وسورها الاشئ
ولا واحد كقولنا لا شئ ولا واحد من الانسان بحار وان بين
فيها ان الحكم على بعض الافراد فهي الجزئية اما موجبة وسورها
بعض واحد كقولنا بعض حيوان انسان واما سالبة

قوله قال في بعض اللغات (المعنى) اي في بيان القضية
بشهادة القرآن والادلة عليها وما حذفتها
والاخر ان المراد العجز عن التعمير اي
ان المراد العجز عن التعمير اي

قال المحدث الثالث في العدول
 والمحصلة في المقتضى على المقصود
 فان البحث في العدول والتحصيل فيهما
 البساطة لانه اراد بالتحصيل فيهما
 على قال سميت القضية معدولة
 اما الاولى فمعدولة الموضوع واما
 الثانية فمعدولة المحمول واما
 الثالثة فمعدولة الطرفين

وسورها ليس كل وليس بعض وبعض ليس قولنا ليس كل
 حيوان انسانا وان لم يتبين فيها كية الافراد فان لم تصح
 لان تصدق كية وجزئية سميت طبيعة قولنا الحيوان
 جنس والانسان نوع وان صحت لذلك سميت مملكة قولنا
 الانسان في خسر الانسان ليس في خسر وهي في قوة الجزئية
 لانه متى صدق الانسان في خسر صدق بعض الانسان في
 خسر وبالعكس البحث الثاني في تحقيق المحصورات الاربع
 فقولنا كل ج ب يستعمل تارة بحسب حقيقة ومعناه ان كل ما
 لو وجد كان ج من الافراد الممكنة فهو بحث اذا وجد كان ب
 اي كل ما هو ملزوم لج فهو ملزوم لب وتارة بحسب الخارج
 ومعناه كل ج في الخارج سواء كان حال الحكم او قبله او بعده فهو
 ب في الخارج والفرق بين الاعتبارين ظاهر فانه لو لم يوجد شي
 من الربعات في الخارج يصح ان يقال كل مربع شكل بالاعتبار
 الاول دون الثاني فلو لم يوجد من الاشكال في الخارج الا المربع
 يصح ان يقال كل شكل مربع بالاعتبار الثاني ودون الاول وعلى هذا

ان كل ما لو وجد كان ج من
 الافراد الممكنة اذ الكلام
 القضاء بالمشقة في العلوم
 قال اي كل ما هو ملزوم له
 فسد ذلك الاتصال صاحب
 ومن تامة قولنا كل مالو وجد
 فقالوا معنى قولنا لو وجد
 كان ج فهو ملزوم لـ ج فهو ملزوم ب
 ان كل ما هو ملزوم لـ ج
 على قال وتارة بحسب الخارج
 ويسمى خارج المشقة
 الخارج عن المشقة في
 على قال ومعناه موضوع في
 بمعنى ان وصف الموضوع في
 المحمول يصدق على ذات الموضوع متصرف
 في الخارج او في الخارج
 لوصف المحمول وتفاوت بين الاعتبارين
 من الانصاف لظهور في وجود افراد
 من الاعتبار الحقيقة واعتبار الخارج
 فان الاعتبار الحقيقي في الخارج
 في اعتبار الحقيقة واعتبار الخارج
 انواع الامكان وفي الخارج
 انواع الامكان وفي الخارج
 انواع الامكان وفي الخارج

قال المحدث الثالث في العدول
 والمحصلة في المقتضى على المقصود
 فان البحث في العدول والتحصيل فيهما
 البساطة لانه اراد بالتحصيل فيهما
 على قال سميت القضية معدولة
 اما الاولى فمعدولة الموضوع واما
 الثانية فمعدولة المحمول واما
 الثالثة فمعدولة الطرفين

فقتس المحصورات الباقية: البحث الثالث في العدول والتحصيل
 حرف السلب ان كان جزءا من الموضوع قولنا اللاحى حماد
 او من المحمول قولنا الحماد لاعالم او منهما جميعا قولنا اللاحى
 لاعالم سميت القضية معدولة موجبة كانت او سالبة وان
 لم يكن جزءا لشي منها سميت حصلة ان كانت موجبة وبسيطة
 ان كانت سالبة والاعتبار بايجاب القضية وسلها بالنسبة
 الثبوتية او السلبية لا يطر في القضية فان قولنا كل ما ليس
 بجي فهو لاعالم موجبة مع ان طرفيها عديميان وقولنا لاشي
 من المتحرك يساكن سالبة مع ان طرفيها وجوديان والسالبة
 البسيطة اعم من الموجبة المعدولة المحمول لصدق السلب
 عند عدم الموضوع دون الايجاب فان الايجاب لا يصح الا
 على موضوع موجود محقق كما في خارجية الموضوع او مقدر
 كما في الحقيقة الموضوع واما اذا كان الموضوع موجودا
 فانهما مثلا زمان والفرق بينهما في اللفظ اما في الثلاثية
 فالقضية موجبة ان قدمت الرابطة على حرف السلب

على قال او سالبة
 المحمول . الامحى ليس بل جاد و
 مثال المعدولة الموضوع الامحى و
 ليس يعلم ومثال المعدولة المحمول
 الجاد وليس بل جاد

على قال او سالبة
 المحمول . الامحى ليس بل جاد و
 مثال المعدولة الموضوع الامحى و
 ليس يعلم ومثال المعدولة المحمول
 الجاد وليس بل جاد

على قال او سالبة
 المحمول . الامحى ليس بل جاد و
 مثال المعدولة الموضوع الامحى و
 ليس يعلم ومثال المعدولة المحمول
 الجاد وليس بل جاد

قالوا باللفظ (وهو مشتق والمراد كونه
 يثبت لا بالحكم ولا بالتحقق وهو كونه
 بالفعل لا بموتيم الفعلة وهو كونه
 الشيء من شأنه ان يكون وهو كونه
 على قال كقولنا بالامكان العام كل
 نار حارة) كان معناه ان سلب
 او بالامكان العام لا يثبت من الحار يبارك
 معناه ان ايجاب البرودة الحار ليس
 بضروري
 على قال بحسب الذات (اي ذات
 الموضوع وافرادها والمراد
 بالتحديد بالا دوام بحسب الذات
 ان وصف المحمول يكون دائما لذات
 الموضوع

وسالبة ان اخرج عنها واما في الثنائية فبالنية او بالاصطلاح
 على تخصيص لفظ غير ولا بالايجاب العدول ولفظ ليس
 بالسلب البسيط او بالعكس البحث الرابع في القضايا الموجبة
 لا بد لتبعية المحولات الى الموضوعات من كيفية ايجابية كانت
 النسبة اوسلبية كالضرورة والدوام واللا ضرورة واللا دوام
 وتسمى تلك الكيفية مادة القضية واللفظ الدال عليها
 يسمى جملة القضية والقضايا الموجبة التي جرت العادة
 بالبحث عنها وعن احكامها ثلثة عشر قضية منها قضية
 بسيطة وهي التي حقيقتها ايجاب فقط اوسلب فقط
 ومنها مركبة وهي التي تركبت حقيقتها من ايجاب وسلب
 والبسيطة ست الاولى الضرورية المطلقة وهي التي يحكم
 فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع اوسلبه عنه مادام
 ذات الموضوع موجودا كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان
 وبالضرورة لاشئ من الانسان بحجج الثانية الدائمة المطلقة
 وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع اوسلبه عنه

ش او سلب فقط كقولنا لاشئ
 من الانسان بحجج بالضرورة فان
 حقيقتها ليست اوسلبا بل ايجابية
 الا انسان
 على قال والبسيطة ست) فانما
 بـ بالاساطيق لثقتها على المركبات
 طبعاً فقط منها ومعناها ليوافق الموضوع
 على قال بدوام ثبوت المحمول
 مفهوم الدوام ثبوت النسبة
 في جميع الاوقات والادوات
 على قال لفظ غير) وهو كونه
 بمنزلة كل وصف عند الاختصاص
 مسبب وشبهه بالمخالفات في شدة
 الابهام عند غيره مبنى على الصم

على قال باللفظ (وهو مشتق والمراد كونه
 يثبت لا بالحكم ولا بالتحقق وهو كونه
 بالفعل لا بموتيم الفعلة وهو كونه
 الشيء من شأنه ان يكون وهو كونه
 على قال كقولنا بالامكان العام كل
 نار حارة) كان معناه ان سلب
 او بالامكان العام لا يثبت من الحار يبارك
 معناه ان ايجاب البرودة الحار ليس
 بضروري
 على قال بحسب الذات (اي ذات
 الموضوع وافرادها والمراد
 بالتحديد بالا دوام بحسب الذات
 ان وصف المحمول يكون دائما لذات
 الموضوع

عنه مادام ذات الموضوع موجودا كقولنا دائما كل انسان
 حيوان ودائما لاشئ من الانسان بحجج الثالثة الشرطية العامة
 وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع اوسلبه
 عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك
 الاصابع مادام كاتباً وبالضرورة لاشئ من الكاتب يساكن
 الاصابع مادام كاتباً الرابعة العرفية العامة وهي التي يحكم
 فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع اوسلبه عنه بشرط وصف
 الموضوع ومثالها ايجاباً وسلباً ايا من الخامسة المطلقة العامة
 وهي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع اوسلبه عنه
 بالفعل كقولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس وبالاطلاق
 العام لاشئ من الانسان بمتنفس السادسة الممكنة العامة
 وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن المخالف
 للحكم كقولنا بالامكان العام كل نار حارة وبالامكان العام
 لاشئ من الحار يبارك واما المركبات فسبع الاولى المشروطة
 الخاصة وهي المشروطة العامة مع قيد الدوام بحسب الذات

سؤال وسالبة مطلقة عامة
وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحركة الاصابع
فإننا لا نشي من الكتاب من الكاتب المتحرك الا بالضرورة
الاصابع بالفعل في مفهوم الاصلح بالفضل
سؤال قال موجبة مطلقة عامة
وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحركة الاصابع
فإننا لا نشي من الكتاب من الكاتب المتحرك الا بالضرورة
الاصابع بالفعل في مفهوم الاصلح بالفضل
وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحركة الاصابع
فإننا لا نشي من الكتاب من الكاتب المتحرك الا بالضرورة
الاصابع بالفعل في مفهوم الاصلح بالفضل
وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحركة الاصابع
فإننا لا نشي من الكتاب من الكاتب المتحرك الا بالضرورة
الاصابع بالفعل في مفهوم الاصلح بالفضل

وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحركة الاصابع
مادام كاتباً لادائماً فتركيبها من موجبة مشروطة عامة
وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لاشي
من الكاتب ساكن الاصابع مادام كاتباً لادائماً فتركيبها من
سالبة مشروطة عامة وموجبة مطلقة عامة الثانية العرفية
لخاصة وهي العرفية العامة مع قيد الادوام بحسب الذات
وهي ان كانت موجبة فتركيبها من موجبة عرفية عامة وسالبة
مطلقة عامة وان كانت سالبة فتركيبها من سالبة عرفية عامة
وموجبة مطلقة عامة ومثاليها ايجاباً وسلباً ما مر الثالثة
الوجودية بالضرورة وهي المطلقة العامة مع قيد الادوام بالضرورة
بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا كل انسان ضاحك
بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من موجبة مطلقة عامة وسالبة
ممكنة عامة وان كانت سالبة كقولنا لاشي من الانسان
يضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من سالبة مطلقة
عامة وموجبة ممكنة عامة الرابعة الوجودية للادائمة

الجزء الاول من القضية المطلقة العامة
عامة وسالبة ممكنة عامة
وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحركة الاصابع
فإننا لا نشي من الكتاب من الكاتب المتحرك الا بالضرورة
الاصابع بالفعل في مفهوم الاصلح بالفضل
وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحركة الاصابع
فإننا لا نشي من الكتاب من الكاتب المتحرك الا بالضرورة
الاصابع بالفعل في مفهوم الاصلح بالفضل

سؤال ما من قولنا
بالضرورة كل انسان ضاحك
فإننا لا نشي من الانسان من الانسان
الاصابع بالفعل في مفهوم الاصلح بالفضل
وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحركة الاصابع
فإننا لا نشي من الكتاب من الكاتب المتحرك الا بالضرورة
الاصابع بالفعل في مفهوم الاصلح بالفضل

الادائمة وهي المطلقة العامة مع قيد الادوام بحسب الذات
وهي سواء كانت موجبة او سالبة فتركيبها من مطلقين
عامتين احدهما موجبة والاخرى سالبة ومثاليها ايجاباً
وسلباً ما مر الخامسة الوقية وهي التي تحكم فيها ضرورة
ثبوت المحصول للوضوع او سلبه عنه في وقت معين
من اوقات وجود الموضوع مقيداً بالادوام بحسب الذات
وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت
حيلولة الارض بينه وبين الشمس لادائماً فتركيبها من موجبة
وقية مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا
بالضرورة لاشي من القمر منخسف وقت التربيع لادائماً فتركيبها
من سالبة وقية مطلقة وموجبة مطلقة عامة السادسة
المنتشرة وهي التي تحكم فيها ضرورة ثبوت المحصول للوضوع
او سلبه عنه في وقت غير معين من اوقات وجود الموضوع
مقيداً بالادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا
بالضرورة كل انسان متففس في وقت ما لادائماً فتركيبها



الشمس والرياح والبحر
الشمس والرياح والبحر
الشمس والرياح والبحر
الشمس والرياح والبحر

قال ما دخل الحرف السلب... والصدق والكذب... والصدق والكذب... والصدق والكذب...

الموجبة تصديق عن جزئين صادقين وعن كاذبين وعن مجملين... والصدق والكذب... والصدق والكذب... والصدق والكذب...

الموجبة تصديق عن جزئين صادقين وعن كاذبين وعن مجملين... والصدق والكذب... والصدق والكذب... والصدق والكذب...

قال ما دخل الحرف السلب... والصدق والكذب... والصدق والكذب... والصدق والكذب...

وسور الموجبة الكافية في المنفصلة كما ومما ومتى وفي المنفصلة... والصدق والكذب... والصدق والكذب... والصدق والكذب...

الموجبة تصديق عن جزئين صادقين وعن كاذبين وعن مجملين... والصدق والكذب... والصدق والكذب... والصدق والكذب...

الموجبة تصديق عن جزئين صادقين وعن كاذبين وعن مجملين... والصدق والكذب... والصدق والكذب... والصدق والكذب...

لا يقال وما لها ما من في نقض
 الشريطة العامة من قولنا كذا في بعض
 اشياء مذكورة للاجتماع بغيرها
 لا يقال وما لها ما من في نقض
 الشريطة العامة من قولنا كذا في بعض
 اشياء مذكورة للاجتماع بغيرها

ولا يتحقق في الخصوصتين الا عند تجايد الموضوع ويندرج فيه
 وحدة الشرط والجزاء والكل والجزء وعند تجايد المحمول
 ويندرج فيه وحدة المكان والزمان والاضافة والقوة والفعل
 وفي المحصورتين لا بد مع ذلك من الاختلاف بالكيفية
 لصديق الجزئيتين وكذب الكليتين في كل مادة يكون الموضوع
 فيها اعم من المحمول واما في المحتملتين فلا بد من الاختلاف
 بالجهة في الكل لصديق الممكنتين وكذب الضروريتين
 في مادة الامكان فيقضي الضرورية المطلقة الممكنة العامة لان
 سلب الضرورة مع الضرورة مما يتناقضان جزما ويقضي المطلقة
 الدائمة المطلقة العامة لان السلب في كل الاوقات ينافيه
 الايجاب في البعض وبالعكس ويقضي المشروطة العامة
 المحيضية الممكنة اعني التي حكم فيها برفع الضرورة بحسب
 الوصف عن الجانب المخالف قولنا ككل من به
 ذات الجنب يمكن ان يسعل في بعض اوقات كونه مجنونا
 ونقيض العرفية العامة المحيضية المطلقة اعني التي حكم فيها

لا يقال وما لها ما من في نقض
 الشريطة العامة من قولنا كذا في بعض
 اشياء مذكورة للاجتماع بغيرها
 لا يقال وما لها ما من في نقض
 الشريطة العامة من قولنا كذا في بعض
 اشياء مذكورة للاجتماع بغيرها

لا يقال وما لها ما من في نقض
 الشريطة العامة من قولنا كذا في بعض
 اشياء مذكورة للاجتماع بغيرها

لا يقال وما لها ما من في نقض
 الشريطة العامة من قولنا كذا في بعض
 اشياء مذكورة للاجتماع بغيرها
 لا يقال وما لها ما من في نقض
 الشريطة العامة من قولنا كذا في بعض
 اشياء مذكورة للاجتماع بغيرها

فيها يتبين المحمول للموضوع او سلبه عنه في بعض اجزاء
 وصف الموضوع ومثالها ما من واما المركبات فان كانت
 كلية فنقيضها احد نقيض جزئها وذلك على بعد الاجمالية
 بتحقيق المركبات ونقيض البساط فانك اذا تحققت
 ان الوجودية الالادائمة تركيبها من مطلقين عامتين احديهما
 موجبة والاخرى سالبة وان نقيض المطلقة هو الالائمة
 تحققت ان نقيضها اما الدائم المخالف او الموافق وان كانت
 جزئية فلا يكفي في نقيضها ما ذكرناه لانه لا يكتفي ببعض الجسم
 حيوانا لادائما مع كذب كل واحد من نقيض جزئها بل الحق
 في نقيضها ان يرد بين نقيض جزئتين لكل واحد واحداً
 كل واحد واحد لا يخلو عن نقيضها فقال كل جسم ايا حيوان
 دائما او ليس حيوانا دائما واما الشريطة فنقيض الكلية
 منها الجزئية الموافقة في الجنس والنوع المخالفة في الكيف
 وبالعكس البحث الثاني في العكس المستوي وهو عبارة عن
 جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والثاني في الامتصاص بقاء الصديق

لا يقال وما لها ما من في نقض
 الشريطة العامة من قولنا كذا في بعض
 اشياء مذكورة للاجتماع بغيرها
 لا يقال وما لها ما من في نقض
 الشريطة العامة من قولنا كذا في بعض
 اشياء مذكورة للاجتماع بغيرها

على قول ولا يصدق اي وان لم يصدق
 المكس الذي يصدق فيصدق
 وهو يصدق ب ج آه وصدق
 المنقضي مستلزم الحال مستلزم
 الحال قال يصدق ب ج آه
 ولا يصدق ب ج آه
 او اذا ما يصدق ب ج آه
 بالضرورة في الضرورية وبالضرورة
 في الدائمة في الضرورية وبالضرورة

والكف واما السوال فان كانت كلية فبمعنى منها
 وهي الوقتان والوجوديتان والممكنان والطلقه
 العامة لانعكس لامتناع العكس في اخصها وهي الوقية
 لصدق قولنا بالضرورة لاشي من القمر بخسيف وقت
 التربع لادائما وكذب بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان
 العام الذي هو اعم الجهات لان كل منخسف فهو قمر بالضرورة
 واذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم اذ لو انعكس الاعم
 لانعكس الاخص لان لازم الاخص لازم الاخص ضرورة
 واما الضرورية والدائمة المطلقتان فتعكسان دائمة
 كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما لاشي من ج
 فدايما لاشي من ب ج ولا يفرض ب ج بالاطلاق العام
 وهو مع الاصل يصدق بعض ب ليس ب بالضرورة في الضرورية
 والدوام في الدائمة وهو محال واما المشروطة والعرفية
 العامتان فتعكسان عرفية عامة كلية لانه اذا صدق
 بالضرورة او دائما لاشي من ج ب مادام ج فدايما لاشي من

على قول ولا يصدق اي وان لم يصدق
 المكس الذي يصدق فيصدق
 وهو يصدق ب ج آه وصدق
 المنقضي مستلزم الحال مستلزم
 الحال قال يصدق ب ج آه
 ولا يصدق ب ج آه
 او اذا ما يصدق ب ج آه
 بالضرورة في الضرورية وبالضرورة
 في الدائمة في الضرورية وبالضرورة

على قول ولا يصدق اي وان لم يصدق
 المكس الذي يصدق فيصدق
 وهو يصدق ب ج آه وصدق
 المنقضي مستلزم الحال مستلزم
 الحال قال يصدق ب ج آه
 ولا يصدق ب ج آه
 او اذا ما يصدق ب ج آه
 بالضرورة في الضرورية وبالضرورة
 في الدائمة في الضرورية وبالضرورة

من ب ج مادام ب ولا يفرض ب ج حين هو ب وهو مع الاصل
 يصدق بعض ب ليس ب حين هو ب وهو محال واما المشروطة
 والعرفية الخاصتان فتعكسان عرفية عامة لادائمة في
 البعض واما العرفية العامة فلكونها لازمة للعامتين
 واما اللادوام فلا يصدق ب ج بالفعل لصدق لاشي
 من ب ج دائما فتعكس الى شئ من ج ب وقد كان كل ج ب
 بالفعل هذا خلف وان كانت جزئية فالمشروطة والعرفية
 الخاصتان تعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق بالضرورة
 او دائما بعض ب ليس ب مادام ج لادائما وحين ان يصدق
 بعض ب ليس ب مادام ب لادائما لانه ان فرض ذات الموضوع
 وهو ج ب فبج بالفعل وب دايمنا لادوام بسلب الباعث
 وليس ج مادام ب ولا لكان ج حين هو ب وحين هو ج
 وقد كان ليس ب مادام ج هذا خلف واذا صدق الجيم والباء
 عليه وتناقيا فيه يصدق بعض ب ليس ب مادام ب لادائما
 وهو المطلوب واما البواق فلا تعكس لانه يصدق

على قول ولا يصدق اي وان لم يصدق
 المكس الذي يصدق فيصدق
 وهو يصدق ب ج آه وصدق
 المنقضي مستلزم الحال مستلزم
 الحال قال يصدق ب ج آه
 ولا يصدق ب ج آه
 او اذا ما يصدق ب ج آه
 بالضرورة في الضرورية وبالضرورة
 في الدائمة في الضرورية وبالضرورة

بعض الحيوان ليس بإنسان وبالضرورة بعض
 القبر ليس بمخفف وقت التبريع لادائما مع كذب عكسها
 بالامكان العام الذي هو اعم الجهات لكن الضرورية اخص
 ليس يتخفف وقت التبريع لادائما
 في ضرورة كل من الشمس
 في ضرورة كل من الشمس
 في ضرورة كل من الشمس

بِالضَّرُورَةِ بَعْضُ الْحَيْوَانِ لَيْسَ بِإِنْسَانٍ وَبِالضَّرُورَةِ بَعْضُ
 الْقَبْرِ لَيْسَ بِمَخْفَفٍ وَقْتُ التَّبْرِيعِ لِأَدَائِمًا مَعَ كَذِبِ عَكْسَيْهَا
 بِالْإِمْتِكَانِ الْعَامِ الَّذِي هُوَ أَعْمُ الْجِهَاتِ لَكِنْ الضَّرُورِيَّةُ أَخْصَرُ
 التَّبَسُّاطِ وَالْوَقِيَّةُ أَخْصَرُ الْمُرَكَّبَاتِ الْبَاقِيَّةِ وَمَتَى تَنعَكَسِيَا
 لَمْ تَنعَكَسْ شَيْءٌ مِنْهُمَا لِمَا عَرَفْتَ أَنَّ عِنكَاسَ الْعَامِ مُسْتَلْتَمٌ
 لَا تَعِكَّاسُ الْخَاصِّ وَأَمَّا الْمَوْجِبَةُ كَلِمَةٌ كَانَتْ أَوْجَزِيَّةً فَلَا تَعِكَّاسُ
 كَلِمَةٌ لِاحْتِمَالِ كَوْنِ الْمَحْمُولِ أَعْمَ مِنَ الْمَوْضُوعِ وَأَمَّا فِي الْجَمْعَةِ
 فَالضَّرُورِيَّةُ وَالذَّائِمَةُ وَالْعَامَّتَانِ تَعِكَّاسُ حِينِيَّةٌ مُطْلَقَةٌ
 لِأَنَّهُ إِذَا صَدَّقَ كُلُّ جِزٍّ بِإِحْدَى الْجِهَاتِ الْأَرْبَعِ الْمَذْكُورَةِ
 فَبَعْضٌ بِجِزٍّ هَيَّوْبٍ وَلَا أَفْلَاشِيٌّ مِنْ جِزٍّ مَا دَامَ بَ
 وَهُوَ مَعَ الْأَصْلِ شَيْءٌ لِأَشْيٍ مِنْ جِزٍّ دَائِمًا فِي الضَّرُورِيَّةِ وَالذَّائِمَةِ
 وَمَا دَامَ جِزٌّ فِي الْعَامَّتَيْنِ وَهُوَ مُحَالٌ وَأَمَّا الْخَاطِرَانِ فَتَعِكَّاسِيَانِ
 حِينِيَّةٌ مُطْلَقَةٌ مَقِيَّةٌ بِاللَّدَوَامِ وَأَمَّا الْحِينِيَّةُ الْمَطْلُوقَةُ
 فَلِكُونِهَا لِأَزْمَةِ الْعَامَّتَيْهِمَا وَأَمَّا قَيْدُ اللَّدَوَامِ فِي الْأَصْلِ الْكَلِمِ
 فَلِأَنَّهُ لَوْ كَذِبَ بَعْضٌ لَيْسَ يَجُوزُ بِالْفِعْلِ لَصَدَقَ كُلُّ جِزٍّ دَائِمًا

بعض قال واما في الجملة اي واما
 العكس من الموجبات سواء كانت
 كلية او جزئية في الجملة بالضرورية
 انسان كقولنا بالضرورة كل
 كقولنا واما كل انسان الطلاقة
 والعامة ان الشئ من جنس
 كقولنا بالضرورة كل كائنا
 الاصلح مادام كائنا والعرفية
 العامة كقولنا واما كائنا
 الاصلح مادام كائنا
 بعض قال واما اي وان لم يصدق
 من بعض ما دام
 بعض قال واما الحياتان
 الخاصة اما المشروطة والعرفية
 كقولنا بالضرورة كل كائنا
 واما العرفية الخاصة كقولنا واما
 كائنا لادائما

بعض قال واما بالضرورة اي واما
 في ضرورة كل من الشمس
 في ضرورة كل من الشمس
 في ضرورة كل من الشمس

دَائِمًا قَضِيَّةٌ إِلَى الْجِزِّ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَصْلِ وَهُوَ قَوْلُنَا بِالضَّرُورَةِ
 أَوْ دَائِمًا كُلُّ جِزٍّ مَا دَامَ جِزٌّ يَنْجُ كُلُّ جِزٍّ دَائِمًا وَفَضْلُهُ لِي
 الْجِزُّ الثَّانِي أَيْضًا وَهُوَ قَوْلُنَا لِأَشْيٍ مِنْ جِزٍّ بِالْإِطْلَاقِ الْعَامِ
 يَنْجُ لِأَشْيٍ مِنْ جِزٍّ بِالْإِطْلَاقِ الْعَامِ فَلِذَلِكَ إِجْتِمَاعُ التَّقْيِيزِ
 وَهُوَ مُحَالٌ هَذَا إِذَا كَانَ الْأَصْلُ كَلِمَةً وَأَمَّا فِي الْجِزِّيِّ فَيَقْفُضُ
 الْمَوْضُوعُ دَهْرًا بِالْفِعْلِ وَالْإِطْلَاقُ دَائِمًا وَبِ
 لِدَوَامِ الْبَاءِ بَدَوَامِ الْحَيْمِ لَكِنْ اللَّازِمُ بِاطِلَ تَقْيِيدِ الْأَصْلِ
 بِاللَّدَوَامِ وَأَمَّا الْوَقِيَّتَانِ وَالْوَجُودِيَّتَانِ وَالْمَطْلُوقَةُ الْعَامَةُ
 فَتَعِكَّاسُ مُطْلَقَةٌ عَامَةٌ لِأَنَّهُ إِذَا صَدَّقَ كُلُّ جِزٍّ بِإِحْدَى
 هَذِهِ الْجِهَاتِ الْخَمْسِ الْمَذْكُورَةِ فَبَعْضٌ بِجِزٍّ بِالْإِطْلَاقِ
 الْعَامِ وَالْأَفْلَاشِيٌّ مِنْ جِزٍّ دَائِمًا وَهُوَ مَعَ الْأَصْلِ يَنْجُ
 لِأَشْيٍ مِنْ جِزٍّ دَائِمًا وَهُوَ مُحَالٌ وَإِنْ شِئْتَ عَكْسَتْ
 تَقْيِيزُ الْعَكْسِ فِي الْمَوْجِبَاتِ لِيَصْدَقَ تَقْيِيزُ الْأَصْلِ
 أَوْ الْأَخْصُ مِنْهُ وَأَمَّا الْمُمْكِنَانِ فَحَالُهُمَا فِي التَّعَكُّاسِ وَعَدَمُهُ
 غَيْرُ مَعْلُومٍ لِتَوْقُفِ الْبَرْهَانِ الْمَذْكُورِ لِلتَّعَكُّاسِ فِيهِمَا

بعض قال واما العرفية اي
 بالضرورة كل من الشمس
 بالضرورة كل من الشمس
 بالضرورة كل من الشمس

بعض قال واما بالضرورة اي واما
 في ضرورة كل من الشمس
 في ضرورة كل من الشمس
 في ضرورة كل من الشمس
 بعض قال واما اي وان شئت عكست آه
 بعض قال واما اي وان شئت عكست آه
 بعض قال واما اي وان شئت عكست آه

لا قال دون عكس) اى
عكس نقضه وهو ليس بمفرد
المتخالف بقية بالا مكان العام الذي
هو اعم الجاهات
قال لا اذ انما في البعض الاق
والى قال اما العرفية العامة
العامتين اياها (فلا يستلزام
تلكم نقضت العامتين ولازم
العام لا يمتد بالاطلاق العام
فى تعريف العكس المستوى لانها
هى الاصل
قال مع هذا نقضه اى حال
على مقارنتها بخالفه
هذا من عكس عن جعل
فكس النقضين هو جعل نقض
الاول والثاني مع بعضهما
كل ما ليس عكس عند المتقدمين
وجوه اخرى لا شئ مما ليس
حيوانا با انسان

على انعكاس السالبة الضرورية كنفسيها او على نتاج
الصغرى الممكنة مع الكبرى الترددية في الشكل
الاول والثالث اللذين كل منهما غير محقق ولعدم الظفر
بدليل يوجب الانعكاس وعدمه واما الشرطية
فالمفصلة الموجبة سواء كانت كلية او جزئية تنعكس
موجبة جزئية والسالبة الكلية سالبة كلية اذ لو صدق
نقيض العكس لا ينظم مع الاصل قياسا منتجا للحال
واما السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا قد لا يكون
اذا كان هذا حيوانا فهو انسان مع كذب العكس واما
المفصلة فلا يتصور فيها العكس لعددها لا يميز بين جزئيهما
بالطبع: البحث الثالث في عكس النقيض وهو عبارة عن جعل
الجزء الاول من القضية نقيض الثاني والثاني عين الاول مع
مخالفة الاصل في الكيف وموافقته في الصدق اما الموجبة
فان كانت كلية فيسبغ منها وهي التي لا تنعكس سواء بهما
بالعكس المستوى فلا تنعكس لانه يصدق بالضرورة كل
عكس النقيض كما كانت سواء بهما لا تنعكس بعكس المستوى

لا قال دون عكس) اى
عكس نقضه وهو ليس بمفرد
المتخالف بقية بالا مكان العام الذي
هو اعم الجاهات
قال لا اذ انما في البعض الاق
والى قال اما العرفية العامة
العامتين اياها (فلا يستلزام
تلكم نقضت العامتين ولازم
العام لا يمتد بالاطلاق العام
فى تعريف العكس المستوى لانها
هى الاصل
قال مع هذا نقضه اى حال
على مقارنتها بخالفه
هذا من عكس عن جعل
فكس النقضين هو جعل نقض
الاول والثاني مع بعضهما
كل ما ليس عكس عند المتقدمين
وجوه اخرى لا شئ مما ليس
حيوانا با انسان

لا قال دون عكس) اى
عكس نقضه وهو ليس بمفرد
المتخالف بقية بالا مكان العام الذي
هو اعم الجاهات
قال لا اذ انما في البعض الاق
والى قال اما العرفية العامة
العامتين اياها (فلا يستلزام
تلكم نقضت العامتين ولازم
العام لا يمتد بالاطلاق العام
فى تعريف العكس المستوى لانها
هى الاصل
قال مع هذا نقضه اى حال
على مقارنتها بخالفه
هذا من عكس عن جعل
فكس النقضين هو جعل نقض
الاول والثاني مع بعضهما
كل ما ليس عكس عند المتقدمين
وجوه اخرى لا شئ مما ليس
حيوانا با انسان

كل فمفهوم ليس بمخسف وقت الترتيب لادامته وان عكسه
لما عرفت وتنعكس الضرورية والدائمة كلية لانه اذا صدق
بالضرورة او دائما كل ج ب قد دائما لاشئ مما ليس ب ج والا
فبعض ما ليس ب هـ هو ج بالفعل وهو مع الاصل نتج بعض ما
ليس ب فهو ب بالضرورة في الضرورية ودائما في الدائمة وهو
محال واما المشروطة والعرفية العامتان فتنعكسان
عرفية عامة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل ج ب
مادام ج قد دائما لاشئ مما ليس ب ج مادام ليس ب ج ولا فبعض
ما ليس ب هـ هو ج حين هو ليس ب هـ وهو مع الاصل نتج بعض ما
ليس ب وهو ب حين هو ليس ب هـ وهو محال واما الخاصتان
فتنعكسان عرفية عامة لادامته في البعض اما العرفية
العامة فلا تستلزام العامتين اياها واما قيد الادوام في
البعض فلا يصدق وبعض ما ليس ب هـ هو ج بالاطلاق العام والا
فلا شئ مما ليس ب ج دائما فتنعكس الى لاشئ من ج ليس ب
دائما وقد كان لاشئ من ج ب بالفعل بحكم الادوام ويلزمه

لا قال دون عكس) اى
عكس نقضه وهو ليس بمفرد
المتخالف بقية بالا مكان العام الذي
هو اعم الجاهات
قال لا اذ انما في البعض الاق
والى قال اما العرفية العامة
العامتين اياها (فلا يستلزام
تلكم نقضت العامتين ولازم
العام لا يمتد بالاطلاق العام
فى تعريف العكس المستوى لانها
هى الاصل
قال مع هذا نقضه اى حال
على مقارنتها بخالفه
هذا من عكس عن جعل
فكس النقضين هو جعل نقض
الاول والثاني مع بعضهما
كل ما ليس عكس عند المتقدمين
وجوه اخرى لا شئ مما ليس
حيوانا با انسان

قال لا دائما (ومعنى
 ليس دون عكسها)
 عكس مثال الاول
 الانسان وهو كاذب بالضرورة
 العمام وهو كاذب بالضرورة
 كل انسان حيوان بالضرورة
 عكس مثال الاول
 الانسان وهو كاذب بالضرورة
 العمام وهو كاذب بالضرورة
 كل انسان حيوان بالضرورة

قريا لضرورة كون تقيض
 المحول اعم من الموضوع وانتاج
 ايجاب الاخص لكل فرد الاعم
 تفوق الاشمى من الانسان
 فالتسوية لا يمكن ان يكون
 ليس بعم انسان
 مع قال لا دائما (اي كل كليات
 ساكن الا اصابع بالفضل

كل ج فهو ليس ببالفعل لوجود الموضوع هذا خلف وان
 كانت جزئية فالخاصتان تنعكسان عرقية خاصة لانه
 اذا صدق بالضرورة او دائما بعض ب مادام ج لا دائما
 نفرض الموضوع وهو ج فذل ليس ببالفعل لا دوام
 ثبوت البناء له وليس ج مادام ليس ب والا لكان ج حين
 هو ليس ب فليس ج حين هو ج وقد كان ب مادام ج هذا خلف
 ود ج بالفعل وهو ظاهر فبعض ما ليس ب ليس هو ج مادام
 ليس ب لا دائما وهو المطلوب واما اليواق فلا تنعكس
 لصدق قولنا بعض الحيوان ليس بانسان بالضرورة المطلقة
 وبعض القمر ليس منحسف بالضرورة الوقتية دون عكسها
 باعم الجاهات ومضى لم تنعكس لم تنعكس شئ منها لما عرفت
 في العكس المستوي واما السوالب كلية كانت او جزئية
 فلا تنعكس كلية لاحتمال كون تقيض المحول اعم من الموضوع
 وتنعكس الخاصتان حينية مطلقة لانه اذا صدق بالضرورة
 او دائما الاشئ من ج ب مادام ج لا دائما نفرض الموضوع فهو

اي حال
 كون المتصلتين اعني ما كسبت
 (جمع ومماثلة لخلو متعاكسين
 عليها) اي على المتصلة الموجبة
 الكلية في اللزوم

فهو ليس ببالفعل ود ج في بعض اوقات ج ليس ب لانه
 ليس ب في جميع اوقات ج فبعض ما ليس ب فهو ج في بعض
 الاحيان ليس ب وهو المدعي واما الوقتتان والوجوديتان
 فتعكسان مطلقة عامة لانه اذا صدق لاشئ من ج
 ب باحدى هذه الجهات نفرض الموضوع فهو ليس ب
 بالفعل ود ج بالفعل فبعض ما ليس ب فهو ج بالفعل
 وهو المطلوب وهكذا تبين عكوس جزئيا تبا واما ابواق
 السوالب والشرطيات فغير معلومة الانعكاس لعدم
 الظفر بالبرهان: البحث الرابع في لوازم الشرطيات اما المنفصلة
 الموجبة الكلية فتستلزم منفصلة مانعة الجمع من عين
 المقدم وتقيض التالي ومانعة الخلو من تقيض المقدم
 وعين التالي متعاكسين عليها والا لبطل اللزوم والافضال
 واما المنفصلة الحقيقية فتستلزم اربع متصلات مقدم
 الاثنان عين احدا الجزئين وتاليهما تقيض الآخر ومقدم اخرين
 تقيض احدا الجزئين وتاليهما عين الآخر وكل واحدة من غير حقيقة

اي الوجودية الافرادية والوجودية
 اللا دائمة
 وهو مفهوم الكون الاول
 يمكن الا اصابع
 وهي ستة الازمان والعامتان
 والطلقة العامة والممكنة العامة

قال فهو الشكل الاول
الضغير راجع الى الكون في معنى كان
كالمضمر الواقع في قوله لثلاثا اعدوا
صواعق للثغرى
قوله في قوله لثلاثا اعدوا
صواعق للثغرى
قوله في قوله لثلاثا اعدوا
صواعق للثغرى

مستلزمه للاخرى مركبة من نصيحي الجزئين
في القياس وفيها خمسة فصول الفصل الاول في تعريف
القياس واقسامه القياس قول مؤلف من قضايها متى
سليت لزومها لذاتها قول اخر وهو استثنائي ان كان عين
النتيجة او نصيبها مذكورا فيه بالفعل قولنا ان كان هذا
جنما فهو متخير لكنه جسم فهو متخير وهو بعينه مذكور
فيه ولو قلنا لكنه ليس متخير ينتج انه ليس جسم ونقصه
مذكور فيه واقتضى ان لم يكن كذلك قولنا كل جسم مؤلف
وكل مؤلف حادث ينتج كل جسم حادث وليس هو ولا نصيبه
مذكور فيه بالفعل وموضوع المطلوب فيه يسمى اصغر
وحموله اكبى والقضية التي جعلت جزء قياسي تسمى
مقدمة والمقدمة التي فيها الاصغر الصغرى والتي فيها
الاكبر الكبرى والتكرير بينهما حدا اوسط واقتضى ان الصغرى
بالكبرى تسمى هيئة وضرها وهيئة الحاصلة من كيفية وصنع
الحدا اوسط عند الحدين الاخرين تسمى شكلا وهو اربعة

قال وهو استثنائي
استثنائي لا يشتمل على حرف
الاستثناء اعني لفظ كان
قاله مذكور فيه بالفعل بالذکر
اللسان في القياس للمفرد والذکر
القلبي في المقبول
قال واقتضى
لا يقتضى ان الحد وفيه اي الاصغر
والاكبر والاصغر (ان لم يكن كذلك
اي ان لم يكن عين النتيجة او نصيبها
مذكورا فيه بالفعل في صورتها
في قوله بالفعل) بل بالقوة
بذکر مادته اي بذکر موضوعه و
حموله في القياس دون صورتها
سواء قال يسمى اصغر (لانه يكون
في اغلب اخص والاصغر اقل افرادا
ومحمول اكبر) لانه كان اعم
فهيئة افرادا
سواء قال والكبرى (اي الهيئة التي
ذكرها بعد اخرى سواء كان موضوعها
او محمولا او مقدا او تاليا بينهما)
اي بين الاصغر والاكبر (حدا اوسط)
لتوسطه بين طرفي المطلوب كما لو
في المثال المذكور

قال فهو الشكل الاول
الضغير راجع الى الكون في معنى كان
كالمضمر الواقع في قوله لثلاثا اعدوا
صواعق للثغرى
قوله في قوله لثلاثا اعدوا
صواعق للثغرى
قوله في قوله لثلاثا اعدوا
صواعق للثغرى

اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا
في الكبرى فهو الشكل الاول وان كان محمولا فيهما فهو الشكل
الثاني وان كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث وان كان
موضوعا في الصغرى ومحمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع
واما الشكل الاول فشرطه ايجاب الصغرى والا لم يتدرج
الاصغر في الاوسط وكتابة الكبرى والا لا يحتمل ان يكون البعض
المحكوم عليه بالاكبر غير البعض المحكوم به على الاصغر
وضرورية النتيجة اربعة الاول من موجبتين كليتين ينتج
موجبة كلية كقولنا كل جح و كل ب اكل ج ا الثاني من
كليتين والصغرى موجبة والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية
كقولنا كل ج ب ولا شيء من ب ا فلا شيء من ج ا الثالث من
موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ج
ب وكل ب ا فبعض ج ا الرابع من موجبة جزئية صغرى
وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب
ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا ونتائج هذا الشكل ثمانية لذاتها

قال هو الشكل الاول
الضغير راجع الى الكون في معنى كان
كالمضمر الواقع في قوله لثلاثا اعدوا
صواعق للثغرى
قوله في قوله لثلاثا اعدوا
صواعق للثغرى
قوله في قوله لثلاثا اعدوا
صواعق للثغرى

قال وهو استثنائي
استثنائي لا يشتمل على حرف
الاستثناء اعني لفظ كان
قاله مذكور فيه بالفعل بالذکر
اللسان في القياس للمفرد والذکر
القلبي في المقبول
قال واقتضى
لا يقتضى ان الحد وفيه اي الاصغر
والاكبر والاصغر (ان لم يكن كذلك
اي ان لم يكن عين النتيجة او نصيبها
مذكورا فيه بالفعل في صورتها
في قوله بالفعل) بل بالقوة
بذکر مادته اي بذکر موضوعه و
حموله في القياس دون صورتها
سواء قال يسمى اصغر (لانه يكون
في اغلب اخص والاصغر اقل افرادا
ومحمول اكبر) لانه كان اعم
فهيئة افرادا
سواء قال والكبرى (اي الهيئة التي
ذكرها بعد اخرى سواء كان موضوعها
او محمولا او مقدا او تاليا بينهما)
اي بين الاصغر والاكبر (حدا اوسط)
لتوسطه بين طرفي المطلوب كما لو
في المثال المذكور

أما حصول الاختلاف عند اجراء
 الشان حيوان والنتيجة في النوع كقولنا كل
 في من حيوان وناطق فهو صادق
 كل انسان ناطق كل انسان من الاشياء
 وفي الثاني لا تصدق الاشياء والاول
 كاذب بل يصدق الاشياء والاول
 بغير من اما حصول الاختلاف في
 لعدم الاشياء في الثاني
 كقولنا الاشياء من الاشياء
 ولا شيء من الاشياء وهو صادق
 في الانسان بغير من الاشياء
 وفي الثاني لا شيء من الاشياء
 فهو كاذب بل يصدق كل الاشياء

٤٠
 واما الشكل الثاني فشرطه اختلاف مقدميه بالكيف وكلمته
 الكبرى والا يحصل الاختلاف الموجب لعدم الاشياء وهو
 صادق القياس مع ايجاب النتيجة تارة ومع سلبها اخرى وضرو
 الناجمة ايضا اربعة الاول من كيتين والصغرى موجبة
 ينتج سالبه كقولنا كل ج ب ولا شيء من اب فلا شيء
 من ج ا بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى الكبرى لنتج
 نقيض الصغرى وباربعكاس الكبرى ليرتد الى الشكل الاول
 الثاني من كيتين والكبرى موجبة ينتج سالبه كقولنا
 لا شيء من ج ب وكل اب فلا شيء من ج ا بالخلف وبمعكس
 الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة الثالث من موجبة
 جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبه جزئية كقولنا
 بعض ج ب ولا شيء من اب فبعض ليس ا بالخلف وبمعكس
 الكبرى ليرجع الى الاول وبفرض موضوع الجزئية د فكل د
 ب ولا شيء من اب فلا شيء من د ا ثم نقول بعض ج د
 ولا شيء من د ا فبعض ليس ا الرابع من سالبه جزئية صغرى

٤١
 اى وان لم يكن
 احد مقدميه سلبه بل كان
 جزئيتين لجازا

صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبه جزئية كقولنا بعض
 ج ليس ب وكل اب فبعض ليس ا بالخلف واما الشكل
 الثالث فشرطه موجبة الصغرى والا حصل الاختلاف
 وكلمته احد مقدميه والا لجازان يكون البعض المحكوم
 عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه بالكبير فلم يجب
 التعدية وضروبة الناجمة ستة الاول من موجبتين كيتين ينتج
 موجبة جزئية كقولنا كل ج ب وكل ا فبعض ا بالخلف
 وهو ضم نقيض النتيجة الى الصغرى لنتج نقيض الكبرى وبالرد
 الى الاول بعكس الصغرى الثاني من كيتين والكبرى سالبه
 كلية ينتج سالبه جزئية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ب ا
 فبعض ج ليس ا بالخلف وبمعكس الصغرى الثالث من موجبتين
 والكبرى كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ج ب وكل ب ا
 فبعض ج ا بالخلف وبمعكس الصغرى وبفرض موضوع الجزئية
 د وكل د ب وكل ب ا فكل د ا ثم نقول كل د ج وكل د ا فبعض
 ج ا وهو المطلوب الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة

كَلِمَةٌ كَبْرَى يَنْجُ سَالِبَةٌ جَزِيئَةٌ كَقَوْلِنَا بَعْضُ بَعْضٍ وَلَا شَيْءَ
 مِنْ بٍ إِفْعُضُ جَ لَيْسَ بِالْخَلْفِ وَبِعَكْسِ الصُّغْرَى وَالْإِفْتِرَاضِ
 الْخَامِسُ مِنْ مُوجِبِينَ وَالصُّغْرَى كَلِمَةٌ يَنْجُ مُوجِبَةٌ جَزِيئَةٌ
 كَقَوْلِنَا كُلُّ بٍ جَ وَبَعْضُ بٍ إِفْعُضُ جَ بِالْخَلْفِ وَبِعَكْسِ
 الْكَبْرَى وَجَعَلَهَا صُغْرَى شَةً عَكْسِ النَّتِيجَةِ وَالْإِفْتِرَاضِ
 السَّادِسُ مِنْ مُوجِبَةٍ كَلِمَةٍ صُغْرَى وَسَالِبَةٍ جَزِيئَةٍ كَبْرَى
 يَنْجُ سَالِبَةٌ جَزِيئَةٌ كَقَوْلِنَا كُلُّ بٍ جَ وَبَعْضُ بٍ لَيْسَ إِفْعُضُ
 جَ لَيْسَ بِالْخَلْفِ وَالْإِفْتِرَاضِ إِنْ كَانَتْ السَّالِبَةُ مُرَكَّبَةً
 وَأَمَّا الشَّكْلُ الرَّابِعُ فَشَرْطُهُ بِحَسَبِ الْكَيْفِيَّةِ وَالْكَفِيَّةِ
 إِيجَابُ الْمَقْدَمَتَيْنِ مَعَ كَلِمَةٍ الصُّغْرَى أَوْ اخْتِلَافُهُمَا فِي الْكَيْفِ
 مَعَ كَلِمَةٍ إِحْدَيْهِمَا وَإِلَّا فَحَصَلَ الْإِخْتِلَافُ الْمَوْجِبُ لَعَدَّ
 الْإِنْتِجَاجَ وَضَرْوِيَّةَ النَّاتِجَةِ ثَمَانِيَةَ الْأَوَّلِ مِنْ مُوجِبَتَيْنِ كَلِمَتَيْنِ
 يَنْجُ مُوجِبَةٌ جَزِيئَةٌ كَقَوْلِنَا كُلُّ بٍ جَ وَكُلُّ أ بٍ إِفْعُضُ جَ
 بِعَكْسِ التَّرْتِيبِ عَكْسِ النَّتِيجَةِ الثَّانِي مِنْ مُوجِبَتَيْنِ وَالْكَبْرَى
 جَزِيئَةٌ يَنْجُ مُوجِبَةٌ جَزِيئَةٌ كَقَوْلِنَا كُلُّ بٍ جَ وَبَعْضُ أ بٍ إِفْعُضُ
 جَ

فَبَعْضُ جَ الْخَامِسُ الثَّلَاثُ مِنْ كَلِمَتَيْنِ وَالصُّغْرَى سَالِبَةٌ يَنْجُ
 سَالِبَةٌ كَلِمَةٌ كَقَوْلِنَا لِأَشْيٍ مِنْ بٍ جَ وَكُلُّ أ بٍ فَلَا شَيْءَ مِنْ
 جَ الْخَامِسُ الرَّابِعُ مِنْ كَلِمَتَيْنِ وَالصُّغْرَى مُوجِبَةٌ يَنْجُ سَالِبَةٌ
 جَزِيئَةٌ كَقَوْلِنَا كُلُّ بٍ جَ وَلَا شَيْءَ مِنْ أ بٍ إِفْعُضُ جَ لَيْسَ بِعَكْسِ
 الْمَقْدَمَتَيْنِ الْخَامِسُ مِنْ مُوجِبَةٍ جَزِيئَةٍ صُغْرَى وَسَالِبَةٍ
 كَلِمَةٍ كَبْرَى يَنْجُ سَالِبَةٌ جَزِيئَةٌ كَقَوْلِنَا بَعْضُ بٍ جَ وَلَا شَيْءَ
 مِنْ أ بٍ إِفْعُضُ جَ لَيْسَ بِالْخَلْفِ السَّادِسُ مِنْ سَالِبَةٍ جَزِيئَةٍ
 صُغْرَى وَمُوجِبَةٍ كَلِمَةٍ كَبْرَى يَنْجُ سَالِبَةٌ جَزِيئَةٌ كَقَوْلِنَا بَعْضُ
 بٍ لَيْسَ جَ وَكُلُّ أ بٍ إِفْعُضُ جَ لَيْسَ بِعَكْسِ الصُّغْرَى لِيَرْتَدَّ
 إِلَى الثَّانِي السَّابِعُ مِنْ مُوجِبَةٍ كَلِمَةٍ صُغْرَى وَسَالِبَةٍ جَزِيئَةٍ
 كَبْرَى يَنْجُ سَالِبَةٌ جَزِيئَةٌ كَقَوْلِنَا كُلُّ بٍ جَ وَبَعْضُ أ لَيْسَ بٍ
 فَبَعْضُ جَ لَيْسَ بِعَكْسِ الْكَبْرَى لِيَرْتَدَّ إِلَى الثَّلَاثِ الثَّامِنُ
 مِنْ سَالِبَةٍ كَلِمَةٍ صُغْرَى وَمُوجِبَةٍ جَزِيئَةٍ كَبْرَى يَنْجُ سَالِبَةٌ
 جَزِيئَةٌ كَقَوْلِنَا لِأَشْيٍ مِنْ بٍ جَ وَبَعْضُ أ بٍ إِفْعُضُ جَ لَيْسَ أ
 بِعَكْسِ التَّرْتِيبِ عَكْسِ النَّتِيجَةِ وَيُمْكِنُ بَيَانُ الْحَسَةِ الْأَوَّلِ

يخرج أو الشكل الأول

عليه البيان ويجوز ان يكون
اللام لا يثبت
قالوا الفصل الثالث في المختلطات
من مغلط المجهات بعضها مع بعض
وعند اعتبار النتيجة في النتيجة
لا يمتنع الفصل بيان الامر
وضع الفصل بيان الامر
على قال فشرطه بحسب الجهة
فصلية الصغرى والا يجاز
ان يكون الا صغرى خارجا على صغرى
او وسط بالفصل في بقية الحكم من البرهان

بالمخالف وهو ضم نقيض النتيجة الى احد المقدمتين
لينتج ما يتعكس الى نقيض الاخرى والثاني والخامس
بالافتراض ولنبين ذلك في الثاني ليقاس عليه الخامس
وليكن البعض الذي هو اد ا وكل ذب فقول كل ب ج
وكل ذب فعض ج وكل ذ ا فعض ج او هو المطلوب
والمقدمون حصروا الضروب الناتجة في الخمسة الاولى
وذكروا العدم نتائج الثلاثة الاخيرة الاختلاف في القياس
من بسيطتين ونحن نشترط كون السالبة فيها من احد
الخاصتين فسقط ما ذكره من الاختلاف في الفصل الثاني
في المختلطات اما الشكل الاول فشرطه بحسب الجهة
فعليه الصغرى والنتيجة فيه الكبرى ان كانت غير مشروطتين
والعرفيتين والادراك الصغرى محذوف عنها قيد الاضرورة
والالادوام والضرورة الخصوصية بالصغرى ان كانت الكبرى
احد العامتين ويضم الالادوام اليها ان كانت احد
الخاصتين واما الشكل الثاني فشرطه بحسب الجهة امران

على قال والامر ان لم يكن
الكبرى غير مشروطتين والعرفيتين
بل كانت احد ا او صغرى
الا يمتنع فالنتيجة كالصغرى

امران احدهما صدق الالادوام على الصغرى او كون الكبرى
من القضايا المنعكسة السوالب وثانيهما ان لا يستعمل
المنكحة الامع الضرورة المطلقة او مع الكبرى المشروطتين
والنتيجة دائمة ان صدق الالادوام على احد مقدمتيه والا
فكالصغرى محذوف عنها قيد الالادوام والالاضرورة والضرورة
اية ضرورة كانت واما الشكل الثالث فشرطه بحسب الجهة
فعليه الصغرى والنتيجة الكبرى ان كانت غير الاربع والا
فمعكس الصغرى محذوف عنها قيد الالادوام ان كانت الكبرى
احد العامتين ومضموما اليه ها ان كانت احد الخاصتين
واما الشكل الرابع فشرطه انتاجه بحسب جهة امور خمسة
الاول كون القياس فيه من الفعليات الثاني انعكاس السالبة
المستعملة فيه الثالث صدق الالادوام على الصغرى في الضرب
الثالث والعرفي العام على كبراه الرابع كون الكبرى في السالبا
من المنعكسة السوالب الخامس كون الصغرى في الثامن
من احد الخاصتين والكبرى مما يصدق عليها العرفي العام

اي وان لم يصدق الالادوام على احد
المقدمتين فالنتيجة كالصغرى

اي وان لم تكن الكبرى غير الاربع

على ان يكون من القضايا الست
المنكحة السوالب

والتنجية في الضربين الأولين عكس الصغرى ان صدق
 الدوام عليها او كان لقياس من الست المنعكسة السوالب
 والا فطلقة عامة وفي الضرب الثالث دأمة ان صدق
 الدوام على احد مقدمتيه والا فعكس الصغرى وفي الضرب
 الرابع والخامس دأمة ان صدق الدوام على الكبرى والا
 فعكس الصغرى تحذوفا عنها قيد اللادوام وفي السادس
 كما في الثاني بعد عكس الصغرى وفي السابع كما في الثالث
 بعد عكس الكبرى وفي الثامن كما عكس النتيجة بعد عكس
 الترتيب: الفصل الثالث في الافترايات لكانت من الشرطيات
 وهي خمسة اقسام القسم الاول ما يتركب من المنفصلات
 والمطبوع منه ما كانت الشركة في جزء تام من المقدمات
 ويتعقد الاشكال الاربعة فيه لان الاوسط ان كان تاليا
 في الصغرى مقدما في الكبرى فهو الشكل الاول وان كان
 تاليا فيها فهو الشكل الثاني وان كان مقدما فيهما فهو
 الشكل الثالث وان كان مقدما في الصغرى تاليا في الكبرى فهو

عشرا وان لم يصدق الدوام على
 الصغرى او لم يكن القياس من الست
 المنعكسة السوالب فطلقة عامة
 عشرا بيان الشكل بالبراهين المذكورة
 في المخططات

قال وعدد الضروب من
 الاشكال الا في الشكل السابع فان
 ضروبه ههنا خمسة لان نتائج الضرب
 السابعة والاشيرة بحسب تركيب السالبة
 وهو غير معتبر في الشرطيات
 على حال في جزء غير تام من المقدمات
 بشرط انتاجه ايجاب القديتين
 وكلية احديهما ومدق منع الخلو
 عليها

فهو الشكل الرابع وشرط الانتاج وعدد الضروب من الاشكال
 والنتيجة في الكمية والقيمة في كل شكل كما في الحملات
 من غير فرق مثال الضرب الاول من الشكل الاول كلما كان
 ا ب ف ج د وكلما كان ج د ف ه ز ينج كلما كان ا ب ف ه ز الثاني
 ما يتركب من المنفصلات والمطبوع منه ما كانت الشركة
 فيه في جزء غير تام من المقدمات كقولنا دائما اما كل ا ب
 او كل ج د و دائما اما كل د ه او كل و ز ينج اما كل ا ب و كل
 ج ه او كل و ز لا متناع خلو الواقع عن مقدمتي التاليف وعن
 احد الاخرين وهما كل ا ب و كل و ز وينعقد فيه الاشكال
 الاربعة والشرائط المعبرة بين الحملتين معتبرة ههنا
 بين الشاركن القسم الثالث ما يتركب من الحملية والتصلة
 والمطبوع منه ما كانت الحملية كبرى والشركة مع تالي
 المتصلة ونتيجة متصلة مقدما مقدم المتصلة وتاليا بالنتيجة
 التاليف بين التالي والحملية كقولنا كلما كان ا ب ف ج د
 وكل د و ينج كلما كان ا ب ف كل ج ه وينعقد فيه الاشكال

شارك من الجملات
صداقاً حذاً جزءاً المنفصلة مما
قال كاسر من وجوب

الأربعة والشرايط المعتبة بين الحملتين معتبة ههنا بين
التالي والحلقة القسم الرابع ما يترتب من الحملية والمنفصلة
وهو على قسمين الأول أن يكون عدد الحمليات بعدد
أجزاء الانفصال ويشترك كل واحد منها جزءاً واحداً من أجزاء
الانفصال أمّا مع اتحاد التاليفات في النتيجة فنقولنا كل ج
أما ب وأما د وأما ه وكل ب ط وكل د ط وكل ه ط ينتج
كل ج ط لصدق أجزاء الانفصال مع ما يشاركه من
الحلقة وأما مع اختلاف التاليفات في النتيجة فنقولنا كل ج
وأما د وأما ه وكل ب ج وكل د ط وكل ه ط ينتج كل ج
وإما ط وأما ز كما مر والثاني أن يكون الحمليات أقل من أجزاء
الانفصال وليكن الحملية واحدة والمنفصلة ذات جرتين
والمشاركة مع أحدهما فنقولنا إما كل ج ب وكل ج
ينتج إما كل ج ب أو كل ج د لا امتناع لخلو الواقع عن مقدمتي
التأليف وعن الجزء الغير المشترك القسم الخامس ما يترتب
من المنفصلة والمنفصلة والإشتراك أمّا في جزء تام من المقدمتين

على قول لظرفين أي طرفي
النتيجة أعني تقيض اب وعين
على قول مثال الثاني وهو ما
يكون مشترك في جزء غير تام من
المقدمتين فلا يلزم من اشتراك
الشروط في اشتقاقه أو انفصال
الاشراط أو الانفصال أو الانفصال
أو الانفصال أو الانفصال أو الانفصال

أو غير تام منها وكيف ما كان فالطبوع منه ما تكون المنفصلة
صغرى والمنفصلة موجبة كبرى مثال الأول قولنا كلما
كان اب ج د ودائماً اما ج د أو ه ز منافعة الجمع ينتج دائماً
أما ان يكون اب أو ه ز منافعة الجمع لاستلزام امتناع الإحتياج
مع اللزوم دائماً أو في الجملة امتناعه مع اللزوم كذلك ومما يترتب
الخلو ينتج قد يكون إذ لم يكن اب فه ز لا يستلزام تقيض الأوسط
للمطرفين استلزاماً كلياً واستلزام ذلك المطلوب من الثالث
مثال الثاني كلما كان اب فكل ج د ودائماً اما كل د ه أو وز ما
الخلو ينتج كلما كان اب فاما كل ج ه أو وز لا يستلزام في هذه
الأقسام إلى الرسائل التي علمنا ها في المنطق الفصل الرابع
في القياس الاستثنائي وهو مركب من مقدمتين أحدهما
شرطية والأخرى وضع لإحدى جزئها أو رفعه ليلزم وضع
الأخرى أو رفعه ويجب إيجاب الشرطية ولزومية المنفصلة
وكليتها أو كليتها الوضع أو الرفع إن لم يكن وقت الانفصال
والانفصال هو بعينه وقت الوضع أو الرفع والشرطية

أو غير تام منها وكيف ما كان فالطبوع منه ما تكون المنفصلة
صغرى والمنفصلة موجبة كبرى مثال الأول قولنا كلما
كان اب ج د ودائماً اما ج د أو ه ز منافعة الجمع ينتج دائماً
أما ان يكون اب أو ه ز منافعة الجمع لاستلزام امتناع الإحتياج
مع اللزوم دائماً أو في الجملة امتناعه مع اللزوم كذلك ومما يترتب
الخلو ينتج قد يكون إذ لم يكن اب فه ز لا يستلزام تقيض الأوسط
للمطرفين استلزاماً كلياً واستلزام ذلك المطلوب من الثالث
مثال الثاني كلما كان اب فكل ج د ودائماً اما كل د ه أو وز ما
الخلو ينتج كلما كان اب فاما كل ج ه أو وز لا يستلزام في هذه
الأقسام إلى الرسائل التي علمنا ها في المنطق الفصل الرابع
في القياس الاستثنائي وهو مركب من مقدمتين أحدهما
شرطية والأخرى وضع لإحدى جزئها أو رفعه ليلزم وضع
الأخرى أو رفعه ويجب إيجاب الشرطية ولزومية المنفصلة
وكليتها أو كليتها الوضع أو الرفع إن لم يكن وقت الانفصال
والانفصال هو بعينه وقت الوضع أو الرفع والشرطية

استثناء في عين المقدم نقض
استثناء في عين التالي نقض
استثناء في عين المقدم نقض
استثناء في عين التالي نقض
استثناء في عين المقدم نقض
استثناء في عين التالي نقض
استثناء في عين المقدم نقض
استثناء في عين التالي نقض

الموضوعة فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينسخ
عين التالي واستثناء نقض التالي ينسخ نقض المقدم والا
يلطل لزوم دون العكس في شيء من احتمال كون التالي
اعلم من المقدم وان كانت متصلة فان كانت حقيقية فاستثناء
عين اي جزء كان ينسخ نقض الآخر لا يستحالة الجمع واستثناء
نقض اي جزء كان ينسخ عين الآخر لا يستحالة الخلو وان كانت
مانعة الجمع ينسخ القسم الاول فقط لامتناع الجمع دون
الخلو وان كانت مانعة الخلو ينسخ القسم الثاني فقط لامتناع
الخلو دون الجمع الفصل الخامس في لواحق القياس وهو
اربعه الاول قياس المركب وهو تركيب مقدمات ينسخ بعضها
نتيجة يلزم منها ومن مقدمة اخرى نتيجة اخرى وهلم جرا
الحان يحصل المطلوب وهو اما موصول النتائج كقولنا كل
ج ب وكل ب د فكل ج د وكل د ا فكل ج ا ثم كل
ج ا وكل ا ه فكل ج ه واما موصول النتائج كقولنا
كل ج ب وكل ب د وكل د ا وكل ا ه فكل ج ه الثاني

على قال ينسخ القسم الثاني اي
على قال ينسخ القسم الثاني اي
على قال ينسخ القسم الثاني اي
على قال ينسخ القسم الثاني اي
على قال ينسخ القسم الثاني اي
على قال ينسخ القسم الثاني اي
على قال ينسخ القسم الثاني اي
على قال ينسخ القسم الثاني اي

مع قال في لواحق القياس
عدوا القياس المركب من لواحق
القيا من لان المركب من لواحق
القيا من لان المركب من لواحق
القيا من لان المركب من لواحق
القيا من لان المركب من لواحق
القيا من لان المركب من لواحق
القيا من لان المركب من لواحق
القيا من لان المركب من لواحق

الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي

الثاني قياس الخلف وهو اثبات المطلوب بابطال نقضه
كقولنا لو كذب ليس كل ج ب لكان كل ج ب وكل ب ا على انها
مقدمة صادقة ينسخ لو كذب ليس كل ج ب لكان كل ج ب لكن
ليس كل ج ا على ان كل ج امر محال فينتج ليس كل ج ب وهو
المطلوب الثالث الاستقراء وهو الحكم على كل شيء لوجوده
في اكثر جزئياته كقولنا كل حيوان يحرك فكيف الانسان
عند المضغ لان الانسان والبهائم كذلك وهو لا يفيد
اليقين لاحتمال ان لا يكون الكل بهذه الحالة كالتمساح
الرابع التمثيل وهو اثبات حكم في جزئي وجد في جزئي اخر
لمعنى مشترك بينهما كقولنا العالم مولف فهو حادث
كالبيت واشتوا علية المعنى مشترك بالدوران وبالانقسام
غير المراد بين النبي والاثبات كقولهم علة الحدوث
اما التأليف او كذا وكذا والاختيران باطلا
بالتحلف فتعين الاول وهو ضعيف اما الدوران فلان
الجزء الاخير وسائر الشرائط المساوية مدار مع انها

على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي

الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي
الامر الحكم على الكافي

على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي

على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي
على قال وهو اثبات المطلوب بابطال
نقضه على الكافي

هذا انما اعظم من
 ان هذا كل واحد من
 بقصورها ان الكواكب اعظم من الارض
 فان من تصور الكواكب اعظم من الارض
 وهذا انما اعظم من الارض
 على قولنا ان الكواكب اعظم من الارض
 لیس مردودا اربعين الثلث والاشياء
 على قولنا ان الكواكب اعظم من الارض
 قال فليس (لان التقسيم
 لیس مردودا اربعين الثلث والاشياء
 لیس مردودا اربعين الثلث والاشياء

لست بعلة واما التقسيم والخصر فنوع يجوز عليه
 غير المذكور وينقد يرتليم عليه الشترك في المقيس عليه
 لا يذم عليه في المقيس بجواز ان يكون خصوصية
 المقيس عليه شرطا للعلية او خصوصية المقيس مانعة
 منها ^{اعمال صيد} واما الخاتمة فيها بحثان الاول في مواد الاقضية
 وهي يقينيات وغير يقينيات اما اليقينيات فستة
 اوليات وهي قضايا تصور طرفها كاف في الجزم بالنسبة
 بينهما كقولنا الكواكب اعظم من الارض ومساكنها
 قضايا يحكم بها بالقوى الظاهرة او الباطنة كالحكم
 بان الشمس مضيئة وان لنا خوفا وعصبا ومخربات
 وهي قضايا يحكم بها بمشاهدات متكررة مفيدة لليقين
 كالحكم بان شرب السقمونيا موجب للانسهال وحديثيات
 وهي قضايا يحكم بها بجذس قوتي من النفس مفيد للعلم
 كالحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس والحديث هو
 سرعة الانفصال من الباري الى المطالب ومتواترات وهي

قال كالحكم بان شرب السقمونيا
 موجب للانسهال اي ان السقمونيا
 لانه سقمونيا وكل سقمونيا سقمونيا
 فهذا اسهل
 قال كالحكم بان نور القمر مستفاد
 من الشمس وهذه العلة مع
 مياها اعني اختلاف أشكالها
 القريبة قريبا وبعدا سبب للظن
 وانفرد من غير حركة وهم عن هذا
 عند التصور في المراقبة والظهور
 الالهية وقياس هذه القدرة كمال
 نور هذا الشيء مستفاد من
 الشمس لانه نور من نور مستفاد
 من الشمس فتصور هذا الشيء
 مستفاد من الشمس
 قلت قال والحكم هو سرعة الانفصال
 من الباري الى المطالب ويقال له
 الفكر فانه حركة الذهن نحو
 الفكرة ورجوعها عنه الى المطالب
 الباري من حركتين بخلاف الحديث
 فلا بد فيه من اصلا والانشغال به
 اولاه من فيه اصلا والانشغال به
 ليس بحركة فان الحركة تتركبه
 الوجود والانشغال به الوجود

قال كالحكم بان هذه الاطراف
 الاربعية زوج لانه متقسم
 بنسبة اربعين وثلثا وبين
 فهو زوج فالاربعة زوج
 قال كقولنا هذا متعفن الاطراف
 فتعفن الاطراف كما ان علة
 لشبوت الجسم في الذهن كذلك علة
 لشبوت الجسم في الخارج
 قال كقولنا هذا محموم
 وان كانت علة لشبوت تعفن الاطراف
 في الخارج بل الاسباب بالعكس

وهي قضايا يحكم بها الكثرة الشهادات بعد العلم بعدم امتناع
 والامن من التواطع على الكذب كالحكم بوجود مكة وبقداد
 ولا يخصر مبلغ الشهادات في عدد بل اليقين هو القاضى
 بكمال العند والعلم للعامل من التجربة والحديث والتواتر
 ليس حجة على الغير وقضايا يقاس بها معها وهي التي يحكم
 فيها بواسطة لا ينب عن الذهن عند تصور حدودها
 كالحكم بان هذه الاربعة زوج لانقسامها بمتساويين
 والقياس المؤلف من هذه الستة يسمى زجانا وهو اما المحي
 وهو الذي يكون الحد الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن
 والعين كقولنا هذا متعفن الاطراف وكل متعفن
 الاطراف محموم فهذا محموم واما التي وهو الذي
 يكون الحد الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن فقط
 كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن الاطراف
 فهذا متعفن الاطراف واما غير اليقينيات فستة
 مشهورات وهي قضايا يحكم بها لاعتراف جميع الناس
 على ان اعلم البهتان

قال كالحكم بان هذه الاطراف
 الاربعية زوج لانه متقسم
 بنسبة اربعين وثلثا وبين
 فهو زوج فالاربعة زوج
 قال كقولنا هذا متعفن الاطراف
 فتعفن الاطراف كما ان علة
 لشبوت الجسم في الذهن كذلك علة
 لشبوت الجسم في الخارج
 قال كقولنا هذا محموم
 وان كانت علة لشبوت تعفن الاطراف
 في الخارج بل الاسباب بالعكس
 على قولنا ان الكواكب اعظم من الارض
 لیس مردودا اربعين الثلث والاشياء
 على قولنا ان الكواكب اعظم من الارض
 قال فليس (لان التقسيم
 لیس مردودا اربعين الثلث والاشياء
 لیس مردودا اربعين الثلث والاشياء

قال كالحكم بان شرب السقمونيا
 موجب للانسهال اي ان السقمونيا
 لانه سقمونيا وكل سقمونيا سقمونيا
 فهذا اسهل
 قال كالحكم بان نور القمر مستفاد
 من الشمس وهذه العلة مع
 مياها اعني اختلاف أشكالها
 القريبة قريبا وبعدا سبب للظن
 وانفرد من غير حركة وهم عن هذا
 عند التصور في المراقبة والظهور
 الالهية وقياس هذه القدرة كمال
 نور هذا الشيء مستفاد من
 الشمس لانه نور من نور مستفاد
 من الشمس فتصور هذا الشيء
 مستفاد من الشمس
 قلت قال والحكم هو سرعة الانفصال
 من الباري الى المطالب ويقال له
 الفكر فانه حركة الذهن نحو
 الفكرة ورجوعها عنه الى المطالب
 الباري من حركتين بخلاف الحديث
 فلا بد فيه من اصلا والانشغال به
 اولاه من فيه اصلا والانشغال به
 ليس بحركة فان الحركة تتركبه
 الوجود والانشغال به الوجود

قال ليخ ان بعض الانسان
 الصوري لان موضوع القدرين
 والخط في ان ليس في
 ليس يوجد ان ليس في
 الصوري لان موضوع القدرين
 والخط في ان ليس في
 ليس يوجد ان ليس في

بِحَسَبِ الكَيْفِيَّةِ وَالكَيْفِيَّةِ وَالجَمَّةِ اَوْ مَادَّةٍ بَانَ تَكُونُ
 المقدمه والمطلوب شيئا واحدا لكون الالفاظ مترادفة
كقولنا كل انسان بشر وكل بشر ضحك فكل انسان ضحك
 او كاذبة شبيهة بالصادق من جهة اللفظ
كقولنا الصورة الفرس المنقوش على الحائط انها فرس
 وكل فرس ضحك لانه ان تلك الصورة صالحة او من جهة
 المعنى لعدم مراعاة وجود الموضوع في الموجبة كقولنا
كل انسان وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس
 لانه ان بعض الانسان فرس ووضع الطبيعية
 مقام الكيفية كقولنا الانسان حيوان والحيوان جنس
ليست ان الانسان جنس واخذ الامور الذهنية مكان
 العينية وبالعكس فمراعاة كل ذلك لا يقع في الغلط
والاستغفال للغيالطة سوفسطائي ان قابلها بالحكمة
ومشاعبي ان قابلها بالجدلي التبع الثاني في اجزاء العلوم
 وهي موضوعات وقد عرفنا ومبادئ وهي حدود الموضوعات

على قال واخذ الامور الذهنية
 المكان الذي هو موضوع القدرين
 الحدوث حادتي وكل حادتي في
 حدوث فالحدوث له حدود
 على قال وبالعكس فالخط الامور
 العينية مكان الامور الذهنية كاذبة
 عين الجوهر الموجود في الخارج كقولنا
 صورة الموجود في القلب من قولنا
 وكل قائم بالارض قائم بالارض
 الجوهر عرضي
 على قال سوفسطائي ان
 نسوية الى الحكمة الوجودية بان
 يروها الشاعرية
 على قال ان قابلها بالحكمة
 الجدلي بفتح الجيم وكسر الهمزة
 الى الجبال باللسان لانهم الغنم
 على قال وقد عرفنا ان في صور الكائنات
 وصور الموضوع اما المراد
 كالعدد الحساب واما المراد
 ولا بد من اشتراك في الالفاظ
 في سائر سياح العلم كالموضوعات
 فانها مشتركة في الالفاظ
 هذا الفن المجهول والاحكام
 الى المعلوم المنزوعة على واحدا
 يكون العلوم المنزوعة على واحدا
 وذلك الا الواحد اما مطلقا
 او مقيد كالجسم من حيث الحركة
 او السكون الطبيعي
 على قال ومبادئ وهي التي يتوقف
 عليها العلم بها والاشياء
 اما التصديق بها والاشياء
 المسئلة على اما تصورات
 تصديقات اما الموضوعات
 (حدود الموضوعات)
 على الموضوعات والاشياء
 العلمية كالجسم الطبيعي

١٢٢٨

واجزائها واعراضها الذاتية والمقدّمات غير البينة في نفسها
 المقدمه على سبيل الموضوع كقولنا لنا ان نصل بين كل
 نقطتين بخط مستقيم وان فعل باي بعد كان وعلى اي نقطة
 شئنا دائرة والمقدّمات البينة بنفسها كقولنا المقادير
 المتساوية لمقدار واحد متساوية ومسايل وهي القضايا
 التي تطلب بها نسبة محمولاتها الى موضوعاتها في ذلك العلم
 وموضوعاتها قد تكون موضوع العلم كقولنا كل مقدار اربعة
 لآخر او ميان وقد يكون هو مع عرض ذاتي كقولنا كل مقدار وسط
 في النسبة فهو ضلع مما يحيط به الطرفان وقد يكون نوعه كقولنا
 كل خط يمكن تقسيمه وقد يكون نوعه مع عرض ذاتي كقولنا كل
 خط قائم على خط اخر فان زاويتي جنبيه قائمتان او متساويتان
 لهما وقد يكون عرضا ذاتيا له كقولنا كل مثلث فان زواياه مثل
 مساوية لقائمتين واما محمولاتها فارجح عن موضوعاتها
 لا امتناع ان يكون جزا الشيء مطلوبا
 نبوتها بالبرهان

١٢٢٨

قال على سبيل الموضوع فان
 ارجح استعمالها في المقدمات غير
 البينة في نفسها كقولنا لنا ان نصل
 الموضوعات كقولنا لنا ان نصل
 بين كل نقطتين بخط مستقيم
 وان فعل باي بعد كان وعلى اي نقطة
 شئنا دائرة والمقدّمات البينة
 بنفسها كقولنا المقادير المتساوية
 لمقدار واحد متساوية ومسايل
 وهي القضايا التي تطلب بها نسبة
 محمولاتها الى موضوعاتها في ذلك
 العلم وموضوعاتها قد تكون
 موضوع العلم كقولنا كل مقدار
 اربعة لآخر او ميان وقد يكون
 هو مع عرض ذاتي كقولنا كل
 مقدار وسط في النسبة فهو ضلع
 مما يحيط به الطرفان وقد يكون
 نوعه كقولنا كل خط يمكن تقسيمه
 وقد يكون نوعه مع عرض ذاتي
 كقولنا كل خط قائم على خط اخر
 فان زاويتي جنبيه قائمتان
 او متساويتان لهما وقد يكون
 عرضا ذاتيا له كقولنا كل مثلث
 فان زواياه مثل مساوية
 لقائمتين واما محمولاتها فارجح
 عن موضوعاتها لا امتناع ان
 يكون جزا الشيء مطلوبا
 نبوتها بالبرهان

على قال وقد يكون عرضا ذاتيا له
 كقولنا كل مثلث فان زواياه
 نوع عرض ذاتي كقولنا كل
 في المسئلة مع قيامه على خط وهو
 عرض ذاتي المقادير
 على قال وقد يكون عرضا ذاتيا له
 كقولنا كل مثلث فان زواياه
 نوع عرض ذاتي كقولنا كل
 في المسئلة مع قيامه على خط وهو
 عرض ذاتي المقادير
 على قال وقد يكون عرضا ذاتيا له
 كقولنا كل مثلث فان زواياه
 نوع عرض ذاتي كقولنا كل
 في المسئلة مع قيامه على خط وهو
 عرض ذاتي المقادير

على قال وقد يكون عرضا ذاتيا له
 كقولنا كل مثلث فان زواياه
 نوع عرض ذاتي كقولنا كل
 في المسئلة مع قيامه على خط وهو
 عرض ذاتي المقادير
 على قال وقد يكون عرضا ذاتيا له
 كقولنا كل مثلث فان زواياه
 نوع عرض ذاتي كقولنا كل
 في المسئلة مع قيامه على خط وهو
 عرض ذاتي المقادير

بِسْمِهِ سُجَّانَةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ أَخِي الْكَبِيرَ مِنَ الْعَبْدِ الدَّاعِي سَيِّئًا وَعِلْمًا
 وَعَمَلًا مُوَفَّقًا لِأَعْرَابِ الرِّسَالَةِ الشَّمْسِيَّةِ مَعَ الشَّرْحِ الَّذِي كَتَبَ
 فِي أَطْرَافِهَا عَلَى طَرِيقِ الْإِيْجَازِ فَكَانَتْ مُنَوَّرَةً بِنُورِ النُّوْعِ وَالشَّرْحِ
 وَالصَّلَوةِ وَالسَّلَامِ عَلَى مُحَمَّدٍ الَّذِي أَخَذَتْ الشَّمْسُ مِنْهُ النُّورَ
 فَكَانَتْ مُنَوَّرَةً بِنُورِ التَّائِيْفِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ كَسَبُوا
 الْبُرْهَانَ مِنْهُ فَتَيَقَّنُوا عَلَى التَّائِيْفِ وَبَعْدَ هَذَا الْأَعْرَابِ وَالشَّرْحِ
 لَطِيْفَانِ بِحَقِّقٍ وَاقْتَانِ لِلرِّسَالَةِ الشَّمْسِيَّةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ
 لَمَّا أَمْرَتْ عَيْنِي فِيهَا مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى بِلَا فُؤُورٍ فَكَانَ حَقًّا لَهَا
 أَنْ يُعَالَ فَارْجِعَ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ لِأَنَّهَا عَيْنَانِ
 فَوَارْتَانِ تَجْرِيَانِ عَلَى رِيَاضِ الْكَلِمَاتِ تَنْبِتُ فِيهِمَا أَنْوَاعَ الْأَوَائِلِ
 وَتَنْشُرُ زَهْرَ الْمَوْجِهَاتِ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ وَالِدَائِمَاتِ فَلِلَّهِ سَعْوُ
 الْعَرَبِ النَّوْرِ الْأَرِيْبِ الْأَدِيْبِ النَّجِيْبِ حَيْثُ أَتَى بِالْأَنْزَالِ الْعَجِيْبِ
 وَأَنَا الْفَقِيرُ عَنِ بَكَارِ مَدْرَسِي دَوْرِيَّةِ صُوفِيَّةِ
 صُوفِيَّةٍ وَخَوَاجِهَ زَادَةَ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ عَاكِفِ

هُوَ الْعَيْنُ

هَذَا لِمَنْ جَعَلَ الْأَعْرَابَ مِنَ الْقَوَائِدِ الْعَرَبِيَّةِ وَصَلَاةً
 عَلَى مُحَمَّدٍ الَّذِي جَعَلَ الْفِيَّاسَ أَحَدَ الْأَرْبَعَةِ فَكَانَ مِنْ أَرْكَانِ
 الْمُنْطِقِيَّةِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ هُمْ كَثْرَةُ تَضْبُطِهِمْ جِهَاتِ
 وَحَدِيثِهِ فَكَانَتْ فِي الْمُنْطِقِ الْمَعْلُومَاتِ التَّصَوُّرِيَّةِ وَالنَّصْدِيَّةِ
 وَبَعْدَ هَذَا الشَّرْحِ وَالْأَعْرَابِ الصَّحِيْحِ وَقَعَ لِعِبَارَةِ الرِّسَالَةِ
 الشَّمْسِيَّةِ فَكَانَ حَقًّا أَنْ يُقَالَ هَذَا أَنْ تَرْتَجِبُ لَا يَرَى أَحَدٌ مِثْلَهُ
 لِأَنَّهُ كَالْعَيْنِ الَّتِي تَجْرِي فِي تَجْرِ الْكَلِمَاتِ تَنْبِتُ فِيهَا
 أَنْوَاعَ الْمَوْجِهَاتِ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ وَالِدَائِمَاتِ فَلِلَّهِ هِمَّةُ
 الْعَرَبِ الشَّارِحِ حَيْثُ تَنْوَرُ وَجْهَهُ كَأَسْمِهِ بِالْقَوْلِ الشَّارِحِ
 وَأَنَا الْفَقِيرُ عَنِ مَدْرَسِي دَوْرِيَّةِ صُوفِيَّةِ
 خَوَاجِهَ زَادَةَ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ عَاكِفِ

مِنهُ التَّوْفِيقُ

تَخْدُ لِمَنْ وَفَّقَ أَخِي فِي مَقَامِ أَبِي لِأَنَّ بَيْنَ الرِّسَالَةِ الشَّمْسِيَّةِ
 بِالشَّرْحِ وَالْإِعْرَابِ وَنُصِبَ عَلَى مُحَمَّدٍ الَّذِي شَرَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى
 بِالْوَحْيِ وَالْبُرْهَانِ فَغَلَبَ عَلَى أَعْدَائِهِ فِي الْخُطَابِ وَعَلَى الْإِلَهِ
 وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ تَشَرَّفُوا فِي الدَّارَيْنِ بِالْأَصْحَابِ وَبَعْدُ
 فَهَذَا الشَّرْحُ وَالْإِعْرَابُ لِشَرْحَانِ صَدْرَ مَنْ تَصَدَّقَ مِنْ أَطْلَاقِ
 لِلرِّسَالَةِ الشَّمْسِيَّةِ مِنَ الْمَنْطِقِ الَّذِي يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ عِلْمُ
 الْإِطْيَالِ إِلَى الْمَجْهُولِ التَّصَوُّرِيِّ وَالتَّصَدِيقِيِّ فَكَانَ
 الْحَقُّ لَهَا أَنْ يُسَمَّى بِنَوْعِ مِنَ التَّأْلِيفِ الْأَوَّلِيِّ لِأَنَّهَا
 كَالْعَرَبِيَّةِ الْجَارِيَّةِ عَلَى نَكَاتِ الْكَلِمَاتِ وَالْإشْكَالِ
 تَبَيَّنَتْ فِيهَا الْأَوَّلِيَّاتُ وَالْأَمْثَالُ فَلِلَّهِ تَرْتِيبُ الْمُعْرَبِ
 النُّورِ الْعَجِيبِ حَيْثُ أَظْهَرَ الْأَثَرَ الْعَرِيبِ

وَأَنَا الْفَقِيرُ عَنْ مَدْرَسَةِ وَرِيهِ صُوفِيَّةِ
 خُوجَاهُ زَادَهُ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ ضِيَاءِ الدِّينِ

مِنهُ الْهُدَايَةُ وَالِاسْتِعَانَةُ

يَقُولُ الْفَقِيرُ الْمُعْرَبُ الْكَاتِبُ النَّوْرِيُّ الصُّوفِيَّةِ وَهِيَ
 الْمَدْعُوُّ بِخُوجَاهِ إِبْرَاهِيمَ وَهِيَ أَفْدَى زَادَهُ أَكْرَمَهُ اللَّهُ
 بِالْحُسْنَى وَالزِّيَادَةِ كَاتِبًا فِي كَيْبِهِ وَارْدًا بِالْحِجْرَةِ مَدْرَسًا
 فِي مَدْرَسَةِ جَنَّتِكَانِ الْمَرْحُومِ وَالْمَغْفُورِ لَهُ الْحَاجُّ
 غَازِي وَرَبُّوسُ بَيْكِ طَيِّبِ اللَّهِ تَرَاهُ وَجَعَلَ نَسْكَهُ
 وَوَقَفَهُ بَارِقًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ قَدَّمَ طَبْعَ هَذِهِ الرِّسَالَةِ
 الْعَرَبِيَّةِ الْمُسَمَّاةِ بِجَدِيدِ رِسَالَةِ شَمْسِيَّةِ بِمَطْبَعَةِ
 إِسْمَاعِيلِ أَفَنْدِ دَرْجَحَلَّةِ اسْكَنْدَرِيَّةِ فِي بَلَدِ قُسْطَنْطِينِيَّةِ
 صَانِعًا اللَّهُ عَنِ الْآفَاتِ وَالْبَلِيَّةِ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ عَشَرَ
 مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ الْعَظِيمِ لِسَنَةِ أَحَدٍ وَثَلَاثِينَ
 وَآلْفٍ مِنْ هِجْرَةٍ مِنْ لَهْ
 الْعِزُّ الشَّرِيفُ



طابغ وناشر
 حكاكردة ٤ نومرودة صحاف قهرج
 يوسف ضياء

WV 9077